



وزارة التعليم العالي و البحث العلمي

جامعة ديالى

كلية القانون و العلوم السياسية

قسم العلوم السياسية

المشاركة السياسية للمرأة العراقية بعد ٢٠٠٣

بحث تقدمت به الطالبة (مرحاب نزار ثامر) الى كلية القانون و العلوم السياسية كجزء من

متطلبات نيل شهادة البكالوريوس في العلوم السياسية

الاشراف

أ.م.د. شاكر عبد الكريم فاضل

٢٠١٧ م

١٤٣٨ هـ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

(مَنْ عَمِلَ سَيِّئَةً فَلَا يُجْزَى إِلَّا مِثْلَهَا وَمَنْ عَمِلَ صَالِحًا مِنْ ذَكَرٍ أَوْ أَنْشَى
وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَأُولَئِكَ يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ)

صَدَقَ اللَّهُ الْعَظِيمُ

سورة غافر

الآية (٤٠)

الاهداء

في بادئ الامر نحمد الله و نشكره و نستعين به في كل الامور و نسأله التوفيق.
اهدي جهدي هذا و عملي الى والداي و الى طلبتنا الاعزاء في العراق الحبيب
الباحثين عن العلم و المعرفة و اهدي هذا الجهد المتواضع كذلك الى كليتي و خاصة
رئاسة قسم العلوم السياسية و جهودهم المبذولة من اجل الرقي بواقع المجتمع
العراقي و خاصة مجال التعليم.

الباحثة

الشكر والتقدير

شكري اولا و قبل كل شيء الى الله سبحانه و تعالى الذي ييسر و لا يعسر في كل الامور، و من ثم اوجه شكري و تقديري الى استاذي و مشرفي على هذا البحث (الاستاذ المساعد الدكتور شاكر عبد الكريم) و اشكر مكتبة الكلية التي اغنت بحثي بكثير من المصادر و المعلومات لذلك فهي مشكورة على جهودها. و ختاماً اوجه شكري و تقديري الى زملائي و كل من ساعدني.

المحتويات

رقم الصفحة	عنوان الموضوع	التفاصيل
أ	الآية القرآنية	
ب	الإهداء	
ج	الشكر والتقدير	
٢-١	المقدمة	
١٢-٣	تطور المشاركة السياسية للمرأة	المبحث الأول
٧-٣	مفهوم المشاركة السياسية	المطلب الأول
١٢-٨	تطور المشاركة في الحياة السياسية	المطلب الثاني
٢٠-١٣	واقع المرأة العراقية	المبحث الثاني
١٦-١٣	الواقع الاجتماعي و الثقافي	المطلب الأول
٢٠-١٧	الواقع السياسي	المطلب الثاني
٣١-٢١	التحديات و الفرص امام المشاركة السياسية للمرأة العراقية	المبحث الثالث
٢٦-٢١	التحديات امام المشاركة السياسية للمرأة العراقية	المطلب الأول
٣١-٢٦	الفرص امام المشاركة السياسية للمرأة العراقية	المطلب الثاني
٣٢	الخاتمة	
٣٥-٣٣	المصادر	

المقدمة

تناولت في هذا البحث المتواضع موضوع المرأة، او بالأحرى موضوع مشاركة المرأة في العملية السياسية.

اشكالية البحث :

تكمن في ما المقصود بالمشاركة السياسية؟ و كيف تطور واقع و حال المرأة؟ و هل حصلت على جميع حقوقها، و هل حصلت المرأة في البلدان الشرقية على حقوقها مثلما حصلت المرأة الغربية على الكثير من حقوقها؟ و ما هي التحديات التي تواجه المرأة بصورة عامة و المرأة العراقية بصورة خاصة، و ما هي فرص تمكين المرأة، و ما هي الفرص التي من الممكن ان تتاح امامها؟ هذه الاسئلة و غيرها سوف يتم الاجابة عنها في هذا البحث.

فرضية البحث :

ان فرضية البحث تنأتى من موضوع المرأة من الموضوعات التي لعبت دورها و اثرت في المجتمعات كافة بل دخلت في صميمها مما دعى تلك المجتمعات الى نص على حقوق المرأة في دساتيرها وقيام الجمعيات السنوية والمنظمات وغيرها .

هدف البحث :

ان هدف البحث هو التعرف او الاطلاع على واقع المرأة من مختلف الجوانب و المجالات و على رأسها المجال السياسي و كيف استطاعت المرأة ان تستقطب اجزاء من حقوقها ان لم نقل كلها، و هدف البحث كذلك التعرف على المعوقات و التحديات التي تواجه المرأة و الفرص التي من الممكن ان تتاح امامها.

منهجية البحث :

تقوم على المنهج الوصفي و التحليلي، فهو وصف لواقع و حال المرأة و كذلك تحليل لشخصيتها و واقعها بصورة عامة و واقعها السياسي بصورة خاصة.

هيكلية البحث:

ان هيكلية البحث تقوم تقوم على تقسيمه الى ثلاثة مباحث، حيث المبحث الاول يتطرق الى تطور المشاركة السياسية و الذي ينقسم بدروه الى مطلبين، حيث المطلب الاول يتناول مفهوم المشاركة السياسية و الثاني يتناول تطور المشاركة في الحياة السياسية، اما المبحث الثاني فيتطرق الى واقع المرأة العراقية و الذي ينقسم بدوره ايضا الى مطلبين، حيث يتناول الاول الواقع الاجتماعي و الثقافي و الثاني يتناول الواقع السياسي، اما المبحث الثالث فيتطرق الى التحديات و الفرص، حيث يتناول الاول التحديات امام مشاركة المرأة العراقية، و الثاني يتناول الفرص، هذا ما سنبحثه و نتطرق له في هذه المباحث.

المبحث الاول

تطور المشاركة السياسية للمرأة

(المرأة هي الحياة و الام و الاخت و البنت و الزوجة، فنسبتها الى الرجل هي نفس النسبة الى ذاتها، و نسبتها الى المجتمع كنسبة عضو مكون للمجتمع محرك للطاقة، مؤثر في قضية بل في وجوده)^(١). ان المرأة هي نصف المجتمع، و انها (المرأة) كانت و ما زالت و ربما ستبقى مضطهدة و مهذرة حقوقها في كافة المجالات السياسية و الاقتصادية و الاجتماعية و الثقافية و غيرها، و ان المرأة و ان حصلت على اغلبية حقوقها في المجتمعات الغربية فإنها ليست كذلك في المجتمعات (الشرقية) اذ انها (المرأة) في البلدان الشرقية بقيت على حالها، و بقي المجتمع ينظر الى المرأة على انها امرأة مع هيمنة الثقافة الذكورية على كافة مجالات الحياة، و لا بد ان نتناول المقصود بمفهوم المشاركة السياسية، و ما هي تطورات مشاركة المرأة في الحياة السياسية؟ هذا ما سنتطرق له في هذا المبحث.

المطلب الاول

مفهوم المشاركة السياسية

يقتضي الاقتراب من مفهوم المشاركة السياسية توضيح مصطلح المشاركة بصفة عامة، تمهيدا لطرح مفهوم المشاركة السياسية. فالمشاركة تعني اي عمل تطوعي من جانب المواطن، بهدف التأثير على اختيار السياسات العامة و ادارة الشؤون العامة، او اختيار القادة السياسيين على اي مستوى حكومي او محلي او قومي، و هناك من يعرضها على انها عملية تشمل جميع صور اشتراك و اسهامات المواطنين في توجيه عمل اجهزة الحكم او لمباشرة القيام بالمهام التي يتطلبها المجتمع سواء كان طابعها استشاريا او تقريبا او تنفيذيا او رقابيا و سواء كانت المساهمة مباشرة او غير مباشرة^(٢). نفهم من عملية المشاركة هي مشاركة المواطن، او تأثير المواطن على نظام الحكم و مؤسساته جميعها الرسمية و غير الرسمية و بشكل مباشر او غير مباشر.

(١) دعاء هادي علي و اخرون، مقالات مختارة لمشروع المرأة القيادية، المعهد الدولي لحقوق الانسان، كلية الحقوق بجامعة ديوبول ، كردستان العراق، ٢٠١٠، ص ٣٠.

(٢) السيد عليوة ، منى محمود، مفهوم المشاركة السياسية، مركز دمشق للدراسات النظرية و الحقوق المدنية، ٢٠٠٨، على الرابط www.mokarbat.com

(و ان المشاركة السياسية يمكن ان تكون أنشطة ادارية ناتجة عن ارادة الفرد الحرة التي يزاولها بهدف اختيار حاكمه و ممثليه و المساهمة في صنع السياسات و القرارات على نحو مباشر و غير مباشر) ^(١) . ان مفهوم المشاركة لا يعني المشاركة في نشاط دون اخر، و انما تشمل جميع أنشطة و مجالات الحياة السياسية و الاقتصادية و الاجتماعية و الثقافية و الفكرية و العقائدية و غيرها. (كما تعني المشاركة السياسية العملية التي يلعب الفرد من خلالها دورا في الحياة السياسية لمجتمعه و تكون لديه الفرصة لان يسهم في مناقشة الاهداف العامة لذلك المجتمع، و تحديد افضل الوسائل لإنجازها و قد تتم هذه المشاركة من خلال أنشطة سياسية مباشرة او غير مباشرة) ^(٢) . ان مشاركة الفرد تعني بان يكون له حقوق تجاه مجتمعه و فرص سانحة للمساهمة او المشاركة في كافة المجالات و في مناقشة المشكلات و الاهداف لذلك المجتمع (المشاركة السياسية هي مشاركة الجماهير و الاسهام الشعبي في العملية السياسية، اي مساهمة اعداد كبيرة من الافراد و الجماعات في الحياة السياسية، اي ذلك النشاط الذي يقوم به المواطنون العاديون بقصد التأثير في عملية صنع القرار الحكومي، سواء كان هذا النشاط فرديا ام جماعيا منتظما ام عفويا ، متوصلا او متقطعا، سلميا او عنيفا، شرعيا ام غير شرعي، فعالا ام غير فعال) ^(٣) . نقصد من المشاركة السياسية هي اسهام الجماهير الشعبية في سياسة الدولة و يساهمون بأعداد كثيرة، و هي ايضا نشاط يؤديه او يقوم به افراد المجتمع العاديين لكي يؤثروا على صنع القرار في الدولة و يشاركون في مختلف انواع الأنشطة. (كمل تعني تلك الجهود المشتركة الاهلية و الحكومية في مختلف المستويات لتعبئة الموارد الموجودة او التي يمكن ايجادها لمواجهة الحاجات الضرورية وفقا لخطط مرسومة و في حدود السياسية الاجتماعية للجميع) ^(٤) . ان المشاركة السياسية تعني الاعمال المشتركة سواء كانت اهلية او حكومية و في كافة المستويات لمواجهة الحالات الضرورية طبقا لخطة معدة من قبل سياسة الدولة تجاه الجميع. و تعني المشاركة السياسية تلك الأنشطة الادارية التي يقوم بها المواطنون بهدف التأثير في عملية اختيار او التأثير في القرارات او السياسات التي يتخذونها بشكل مباشر او غير مباشر، و يتم هنا تحديد مركزية السلطة الحاكمة عن طريق موازنتها مبنية على اساس التنافس السياسي، و تعرف كذلك انها شكل من الممارسة السياسية يتعلق ببنية النظام السياسي و اليات عملياته المختلفة، و تشير المشاركة في ادبيات العلوم السياسية و نظرية الادارة الى مشاركة الجهود المباشرة في المجالات السياسية و الاقتصادية و اتخاذ القرارات

(١) رنا غانم ، (المشاركة السياسية للنساء) ، في : فيحاء زين العابدين و اخرون، عدالة النوع و حقوق المرأة في العراق، المعهد الدولي لحقوق الانسان، كلية القانون بجامعة ديوبول، عمان- الاردن، ٢٠٠٦، ص ٣٣٢.

(٢) السيد عليوة، منى محمود، مصدر سبق ذكره.

(٣) لقاء ياسين حسين، الاطار النظري لمفهوم المشاركة السياسية و اهميتها، رسالة ماجستير غير

منشورة، علوم سياسية، على الرابط : www.democratic.de

(٤) السيد عليوة، منى محمود، مصدر سبق ذكره.

الادارية، و يعرفها قاموس اكسفورد على انها المشاركة مع الاخرين في بعض الاجراءات او الموضوعات ^(١). بصورة عامة نفهم من المشاركة السياسية هي مشاركة الافراد او المواطنون داخل الدولة في تقرير سياسة الحكم و انظمتها و يشاركون في عملية صنع القرار في الدولة، و يساهمون مساهمة فاعلة في كافة نشاطات و مجالات الحياة في المجتمع من سياسة و اقتصاد و ثقافة و افكار الخ، اذ ان المشاركة السياسية تعد عملا واجبا على افراد المجتمع، و انه من دون مشاركة سياسية لا يستطيع الفرد ان يحصل على حقوقه و امتيازاته لذلك يجب ان يشارك لكي يبقى مطلعاً على كل ما يجري حوله من احداث و متغيرات سواء كانت سلبية او ايجابية و يراقب النتائج كل ذلك لا يحدث و لا يحصل من دون مشاركة و مساهمة الفرد. (كما تعرف بلقيس ابو اصبع المشاركة السياسية للمرأة بانها مشاركة المرأة في مختلف مستويات العمل و النظام السياسي دون تمييز او تحيز لأي سبب كان. و من امثلة ذلك حق المرأة في تقلد المناصب السياسية العامة ، و في عضوية الاحزاب السياسية و الهيئات و المنظمات الاهلية و التطوعية و حقها في الترشيح في الانتخابات و التصويت و مناقشة الامور العامة)^(٢). (تعتبر المشاركة السياسية احدى اهم الاساليب للتعبير عن لديموقراطية و تجسيد مشاركة المواطن في كل المسائل التي تحمل طابعا عاما او حتى في المسائل العامة التي تواجه الفرد في مدينته او في محله او في المؤسسة التي يعمل فيها. كان هذا المفهوم و الازمنة طويلة يدور في مدار المشاركة في التصويت و كان هذا الحق مقتصرًا على الرجال فقط. و لكن مع بروز الحياة السياسية المعاصرة و عملية التحديث و ظهور مفهوم (الحزب السياسي) و بروز دور المنظمات و الحركات الاجتماعية تمت اعادة النظر في مفهوم المشاركة السياسية. لذا يمكننا ان نقول الان بان المشاركة السياسية هي التعبير عن المشاعر التي تبرز عند فرد او مجموعة افراد (مواطنين من رجال و نساء) و تعبر عن ارادة و رغبة و مطالب و مصالح المجتمع)^(٣). اي ان المشاركة السياسية اصبحت تعبر عن ذات الفرد سواء كانت رجلا او امرأة و تعبر عن ارادات و رغبات افراد المجتمع.

(١) لقاء ياسين حسين، مصدر سبق ذكره.

(٢) رنا غانم، مصدر سبق ذكره، ص ٣٣٢.

(٣) هادي محمود، مفهوم الجندر و تقوية النساء في مجال القرار السياسي، في : ابو بكر علي و اخرون، الامرة القيادية بين النظرية و التطبيق، المعهد العالي الدولي لقانون حقوق الانسان، كلية القانون بجامعة ديوبول، اقليم كردستان العراق، ٢٠١٠، ص ٢٢٢.

اهمية المشاركة السياسية :

(ان اهمية المشاركة تأتي من انها عملية لنقل و ابلاغ حاجات المواطنين الى الحكومة و لكنها ايضا تهدف الى التأثير على سلوك الحكام و ذلك بتوصيل معلومات عن الاولويات التي تفضلها الجماهير، و ايضا من الضغط على هؤلاء الحكام وفق هذه الاولويات و بذلك تتسع فرصة المشاركة فتقل عملية استغلال السلطة للمواطنين و الشعور بالاغتراب لدى الجماهير و تحقق قيم المساوات و الحرية، و اهمية المشاركة من انها تعد من اشكال التعليم فيعلم المواطنون حقوقهم و واجباتهم معرفة تامة و ادراك كبير لهذه الحقوق و تؤدي الى المزيد من الواقعية و المرونة في مطالبهم و ترفع من شأن الولاء و مستوى الاداء و تقضي على صور استغلال السلطة و تعطي الجماهير حقا ديمقراطيا في محاسبة المسؤولين اذا قصرُوا في الاداء، و ان اهمية المشاركة السياسية للمرأة يرتبط بالبناء الاجتماعي الذي قد يكون محفزا لها و عائقا امامها و على طبيعة الحرية التي يمنحها المجتمع للمرأة، اذ تعد المشاركة السياسية للمرأة في العملية السياسية و ادارة شؤون المجتمع المدني من المؤشرات الدالة على تطوير المجتمع او ديموقراطية نظام الحكم في الدولة^(١) . نفهم من اهمية المشاركة انها عملية توصيل او ابلاغ حاجات و متطلبات و رغبات المواطنين الى السلطة او الحكومة و تؤثر على قرارات و توصيات الحكام سلبيًا او ايجابيًا، و انه من خلال المشاركة تستطيع الحكومة ان تتعرف على ما يريده المواطن و ما لا يريده، و ما يرغب به و ما لا يرغب به، و بالتالي فان هذه المتطلبات تؤثر على العملية السياسية. تؤدي المشاركة الى مزيد من الاستقرار و النظام في المجتمع و ما يؤدي بدوره الى توسيع و تعميق الاحساس بشرعية النظام. بالإضافة الى ان المشاركة تدعم العلاقة بين الفرد و مجتمعه الامر الذي ينعكس بالضرورة على شعوره بالانتماء لوطنه الكبير كما ان المشاركة تجعل الجماهير اكثر ادراكا لحجم المشاكل المتعلقة بمجتمعهم و الامكانيات المتاحة لها، ان المشاركة تزيد من الوعي العام للجماهير، كما ان المشاركة تعود للمواطنين الحرث على المال العام، و تعتبر المشاركة السياسية واجبا مدنيا على المواطنين و كلما زادت المشاركة كان ذلك دليلا على صحة المناخ السياسي و سلامته^(٢) .

(١) لقاء ياسين حسين، مصدر سبق ذكره.

(٢) السيد عليوة، منى محمود، مصدر سبق ذكره.

خصائص المشاركة السياسية

تتسم المشاركة السياسية و الاجتماعية و الاقتصادية بمجموعة من السمات و الخصائص :

- ١- المشاركة سلوك تطوعي ونشاط اداري حيث ان المواطنين يقومون بتقديم جهودهم التطوعية لشعورهم بالمسؤولية الاجتماعية تجاه القضايا و الاهداف.
- ٢- المشاركة سلوك مكتسب فهي ليست سلوكا فطريا يولد به الانسان او يرثه.
- ٣- المشاركة سلوك ايجابي واقعي، بمعنى انها تترجم الى اعمال فعلية وتطبيقية وثيقة الصلة بحياة واقع الجماهير فهي ليست فكرة مجردة تحلق في الاجواء.
- ٤- المشاركة عملية اجتماعية شاملة و متكاملة متعددة الجوانب و الابعاد تهدف اشترك كل فرد من افراد المجتمع في كل مرحلة من مراحل التنمية.
- ٥- لا تقتصر المشاركة على مجال او نشاط واسع من أنشطة الحياة بل ان للمشاركة مجالات متعددة اقتصادية و سياسية و اجتماعية يمكن ان يشارك فيها الفرد من خلال اشتراكه في احدهما او غيرها كلها في ان واحد.
- ٦- المشاركة الجماهيرية لا تقتصر على مكان محدود و لا تقتيد بحدود جغرافية معينة فقد تكون على نطاق محلي او اقليمي او قومي.
- ٧- المشاركة حق و واجب في ان واحد، فهي حق لكل فرد من افراد المجتمع و واجب و التزام عليه في نفس الوقت.
- ٨- المشاركة هدف و وسيلة في ان واحد.
- ٩- المشاركة توحد الفكر الجماعي للجماهير حيث تسهم في بلورة فكر واحد نحو الاحساس بوحدة الهدف و المصير المشترك و الرغبة في بذل الجهود لمساندة الحكومة و التخفيف عنها^(١).

(١) السيد عليوة، منى محمود، مصدر سبق ذكره.

المطلب الثاني

تطور المشاركة في الحياة السياسية

(ان المرأة في العصور السابقة عند العرب لم تكن لها مشاركة مؤثرة و واضحة بل كان ينظر اليها بازدراء، لكن بدأت المشاركة الفعالة بعد عصر النهضة و كانت البداية الثورة الفرنسية و مبادئها لكنها لم تقر مساواة الرجل بالمرأة بل التي اقرتها الثورة البلشفية الي ادت الى المساواة الفعلية و كذلك ساعد على الاهتمام بالمرأة و دورها في الانفتاح بين الدول العربية و الاجنبية، و كانوا يعدون عمل المرأة خارج منزلها عيب و حرام و لكن عصر النهضة و الاطلاع على الثقافة الاوروبية بدأ العمل على مساواة المرأة العربية مع غيرها من النساء في الدول الاوروبية، فبدأت النساء من العائلات الحضرية من العمل على توعية المرأة و ضرورة تعلمها و مكافحة الامية، فظهرت جمعية (يقظة المرأة التي اسستها مجموعة من النساء في العام ١٩٢٣ و كذلك تعد اول مشاركة فعالة للنساء في الحياة السياسية)^(١). ان المرأة في العصور القديمة لم تكن مشاركتها شبه معدومة و انما كانت معدومة تماما حيث كان ينظر لها على انها كائن صغير لا يؤثر و لا يتأثر بما حوله، و كما تشير المصادر الى ان مشاركتها (المرأة) حدث بعد عصر النهضة و اقرت مساواتها مع الرجل على يد الثورة البلشفية، و في البداية تطورت مشاركة المرأة في الدول الغربية و بعد ذلك لحقت بها المرأة العربية و تأثرت بها. (ابتدأت انطلاقة المرأة التمهيدية نحو المشاركة السياسية، بفضل تمكنها من ترك منزلها الى العمل خارجه، اثر نمو المجتمعات مع تطور ظروفها الاقتصادية على وجه الخصوص و كان عملها هذا في البداية لا يتعدى نطاق التعليم الابتدائي او التمريض او الخياطة و ما شاكل ذلك، و استمرت في ممارستها هذه. الشؤون المحدودة خاضعة للنظرة الدونية للرجل الذي لا يثق قدراتها و يقلل من اهمية تعاطيها في الشؤون العامة للمجتمع و بالأخص السياسة منها، ان الفكرة السائدة في المجتمع تعتبر ان التربية (تربية الابناء) من المهام الحصرية للمرأة فقط مغفلة تماما دور الرجل التكاملي معها في تربية الاجيال، بناء المستقبل، عندما ادركت المرأة واقعها، لم تعد تقبل هذه النظرة المجتمعية المتخلفة و الظالمة بحقها، فأخذت تناضل بعزم و ثبات الى ان تمكنت في ظل تحولات ظروف مجتمعية مناسبة من الخروج من قوقعتها الخاصة و العمل جنبا الى جنب في ميادين شتى، اثبتت فيها كفاءتها ثم راحت تطالب بحقوقها السياسية لاسيما، بداية في انكلترا، حيث تعرضت في هذا السبيل الى شتى انواع العذابات و التضحيات كان لابد لنضالات المرأة في المجتمعات الانكلوساكسونية و الاوروبية من ان تثمر بالنتيجة)^(٢).

(١) لقاء ياسين حسين، مصدر سبق ذكره.

(٢) هنا صوفي عبد الحي، الديمقراطية النيابية و التمثيل النسائي في الدول العربية، الجمعية العربية للعلوم السياسية، مركز دراسات الوحدة العربية ، العدد ٢٢، التاريخ ٢٠٠٩، ص ١١٧.

نرى ان المرأة استطاعت ان تخرج الى العمل بعد ان تطورت المجتمعات و اوضاعها و بعد ان ادركت المرأة بانها مضطهدة و مظلومة من كافة النواحي ، فلذلك لم تعد المرأة تقبل بهذا الوضع المزري و المتخلف فأخذت تناضل و تحارب بكل قوتها و عزمها للمطالبة بحقوقها الى ان تمكنت من ان تنال ما تريده او بالأحرى نالت ثمار اتعابها، حتى و ان حصلت على شيء من حقوقها و ليس كلها. (و كان اول من سجل سبق اعطاء المرأة حق التصويت ولاية ويومينغ الامريكية في عام ١٨٦٩ تلتها نيوزيلاندا ١٨٩٣، استراليا ١٩٠١، فنلندا ١٩٠٦، الدانمارك و النرويج و بريطانيا ١٩٢٠، المانيا و الولايات المتحدة ١٩٢٠، النمسا ١٩٠، بولونيا ١٩٢١، تشيكوسلوفاكيا ١٩٢١، هنغاريا ١٩٢٢، السويد ١٩٢٩، تركيا ١٩٣٠، اسبانيا ١٩٣١، فرنسا ١٩٤٤، ايطاليا ١٩٤٥، بلجيكا ١٩٤٨، سويسرا على المستوى الفيدرالي ١٩٧١ و في عام ١٩٩٠ صدر قرار عن المحكمة الفيدرالية في سويسرا يحظر على اية مقاطعة من المقاطعات السويسرية، منع النساء من ممارسة حقهن الانتخابي، بهذا الشكل اصبح من المسلم به في دول الغرب قاطبة، قيام المرأة بدورها تماما كالرجل في المشاركة السياسية، انطلاقا من الاعتراف بها كإنسانه و مواطنة مدركة و فاعلة في المجتمع، و بعدها تعمم هذا الحق في سائر البلدان في العالم بما فيها معظم البلدان العربية، في فترات متباعدة احيانا عن بعضها البعض. و كانت الدولة اللبنانية اول دولة عربية شرع حق المرأة في التصويت و الترشح في عام ١٩٥٢، تلتها سورية ١٩٥٣، مصر ١٩٥٦، تونس ١٩٥٩، موريتانيا ١٩٦١، الجزائر ١٩٦٢، المغرب ١٩٦٣، السودان وليبيا ١٩٦٤، اليمن ١٩٦٧، الاردن ١٩٧٤، العراق ١٩٨٠، جيبوتي ١٩٨٦، قطر ١٩٩٨، عمان ١٩٩٤، البحرين ٢٠٠٢، الكويت ٢٠٠٥، الامارات المتحدة ٢٠٠٦. اذن لم يعد هناك اي قيد قانوني يحول دون امكانية وصول المرأة الى سدة السلطة في اغلب دول العالم و من المؤسف حقا ان حجم تمثيلها في الدول العربية تحديدا، يأتي في ادنى المستويات بين جميع دول العالم^(١) .

(تشير كل الدراسات العلمية و الحديثة بصورة قطعية، على عدم وجود اي فارق يذكر، ما بين الرجل و لمرأة في القدرات الذهنية و المؤهلات اللازمة لتحمل المسؤولية في اي ميدان كان بما فيه الميدان السياسي)^(٢) اي ان البحوث و الدراسات و التحليلات الحديثة تشير و تؤكد على عدم وجود اي فوارق او اختلافات بين الرجال و النساء في القدرات و الامكانيات الذهنية والعقلية و قدرتها على تحمل عبء و ثقل المسؤولية في اي مجال من مجالات و أنشطة الحياة بما فيها المجال السياسي، ان المرء لا يقاس الا بما يقدمه او ينجزه سواء كان هذا المرء ذكرا او انثى. (برغم نضال المرأة الدؤوب في سبيل تحقيق و تثبيت دورها السياسي و برغم عدم صحة الزعم القائل بسلبية المرأة، بخضوعها او بتجريدتها من الحس السياسي. الا ان الواقع يشير الى ضالة دورها السياسي على الصعيد العملي قياسا بالرجل

(١) المصدر نفسه، ص ١١٨.

(٢) المصدر نفسه.

ليس قياساً على صعيد بلدان العالم الثالث حسب و إنما على الصعيد العالمي أيضاً، و هذا ما اشارت اليه وثائق الامم المتحدة. التي ذكرت بانه رغم ما احرز من تقدم كبير و بخاصة في الاعتراف المتزايد بدور المرأة فان امكانات مشاركتها بشكل فعال في المجتمع لم يتحقق حتى الان بشكل كامل، ففي البلدان الصناعية كثيراً ما تقوم المرأة بأدوار عديدة مع تلقي خدمات دعم قليلة او غير كافية^(١). اي ان المرأة برغم سعيها و مبتغائها للوصول الى ما تريد ، اي الوصول الى حقوقها السياسية و ان تكون على قدم المساواة مع الرجل و خاصة في المجال السياسي فإنها لم تنجح و لم تفلح (و على الصعيد العالمي، تعد الدول الاسكندنافية (دول اقصى شمالي اوروبا) من افضل الدول تمثيلاً لنساء في الساحة السياسية، حيث تتربع السويد على رأس القائمة بنسائها اللواتي يسيطرن على ٤٠% من مقاعد البرلمان، و خلال عام ٢٠٠٢ افاد الاتحاد البرلماني ان التمثيل النسائي الذي ارتفع قليلاً عن الاحصائية السابقة لا يزال ضعيفاً بشكل عام و لا يزيد عن ١٤.٧% في المتوسط، كما اكد ان التفاوت لا يزال هائلاً بين دول الشمال و دول الجنوب. فهناك خمس دول في شمال اوروبا و هي السويد و الدانمارك و فنلندا و النرويج و ايسلندا، تصل نسبة التمثيل النسائي في برلماناتها الى نحو اربعين بالمئة حسب اخر الاحصاءات التي وضعها الاتحاد البرلماني و اعلن عنها في العشرين من ايلول/سبتمبر ٢٠٠٢، و بناءً على معلومات جمعت و شملت ١٨٠ برلماناً و طناً فان السويد تأتي في طليعة الدول التي تعطي اكبر حيز لنسائها في برلمانها^(٢).

(و على صعيد البلدان العربية، فان كل المؤشرات تدل على نسبة تمثيل النساء في البرلمانات العربية لا تزال متدنية، بل متدنية جداً. اذ تشير ارقام العام ٢٠٠٠ ان نسبة تمثيل النساء لا تتجاوز ال ٣.٣ في عموم البرلمانات العربية و هذا يعني ان العرب جاءوا بعد كل من الاسيويين و الأفارقة الذين بدأوا مسيرتهم التتموية مع العرب، لن الدول العربية تأتي في المؤخرة عندما يتعلق الامر بحصول النساء مقاعد برلمانية، ان مشاركة المرأة في البرلمانات العربية ما زالت محتشمة و خجولة، بل ان المشاركة الفعالة للمرأة العربية في العمل النقابي لا زالت ضعيفة و متدنية^(٣).

ان مشاركة المرأة العربية في الحياة السياسية مشاركة ضئيلة و للأسف في اسوء حالاتها. اذ ان المرأة العربية و منذ الزمن البعيد و الى الوقت الحاضر لا تزال محرومة من غالبية حقوقها و مهمشة و خاصة في المجال السياسي، و انه برغم صدور العديد من القوانين في الدساتير و صدور العديد من القرارات الخاصة بوضع المرأة، الا انها لا اساس لها على ارض الواقع، و بقيت الكثير من القوانين حبرا على ورق. و بقيت نظرة المجتمع الشرقي

(١) عبد السلام ابراهيم بغدادي، المرأة و الدور السياسي، دراسة سويولوجية مقارنة في ضوء التجارب العالمية-العربية-العراقية، مركز عمان لدراسات حقوق الانسان، ٢٠١٠، ص ٢٠.

(٢) المصدر نفسه، ص ٢١-٢٢.

(٣) المصدر نفسه، ص ٢٩.

الى المرأة على ان (هذا عيب و هذا حرام). و ان المرأة حتى و ان شاركت في بعض المسائل و القرارات فان هذه القرارات بالتأكيد لن تكون ذات اهمية بالنسبة للدولة او تؤثر في نظام الحكم مثلا، اي ان صلاحياتها (المرأة) محدودة وليس لها مجال في القضايا و الشؤون التي تمس مصالح الدولة اذ نلاحظ ان تخلف المجتمع ثقافيا في نضرتة للمرأة و هيمنة الثقافة الذكورية على كافة مجالات الحياة و بالأخص السياسة منها قد احبط المرأة واحطها من مستواها وجعلها تشعر بالنقص ، وانها مهما عملت وبذلت من جهود فلن تستطيع ان تصل الى مستوى الرجل ، وتكون على قدم المساواة معه .

((وبالنسبة لحقوق المرأة السياسية في الدساتير العربية ، فتنقسم الدول في تعاملها مع قضية المشاركة السياسية للمرأة الى اتجاهات مختلفة :

- ١- دول ليست لها دساتير وقوانين تنظم وتفسر الحقوق السياسية للمواطنين وهذا يشمل الرجل والمرأة معا ، مثل المملكة العربية السعودية التي تعتبر القرآن الكريم الدستور
- ٢- دول اصدرت دساتير لكن لم تنص احكامه على منح المرأة حق المشاركة السياسية مثل الكويت والامارات العربية
- ٣- دول لها دساتير وقوانين تنص بوضوح على حق المرأة في المشاركة السياسية مثل المغرب ، سوريا ، اليمن ، فلسطين ، العراق ، وغيرها ((^(١).

اما بالنسبة لعملية مشاركة المرأة العراقية في العملية السياسية فهي مشاركة ضئيلة و متواضعة جدا، و خاصة في العهد القديم و في عهد النظام السابق حيث كانت حقوقها معدومة و مسلوبة من كافة النواحي و لم تستطيع المرأة حينذاك ان تحرك ساكنا. (ان حق المرأة في المشاركة السياسية وفق للدستور العراقي المؤقت لعام ١٩٧٠ نظم الدستور العراقي المؤقت حقوق المرأة السياسية وفقا لنص المواد ١٩ و ٣٠ و في ظل هذا الدستور بشكل اكثر دقة و تفصيلا فنصت المبادئ الاساسية للدستور و في المادة الاولى منه (ان الاشارة للمذكر في هذا القانون تشمل المؤنث ايضا. اي ان هذا الدستور يمنح الرجل و المرأة حقوقا متساوية دون تمييز قائم على الجنس بينهما) ، (كما اشارت المادة ١٢ : العراقيون كافة متساوون في حقوقهم بصرف النظر عن الجنس...) ^(٢) و جاءت المادة ٢٠ لتؤكد على هذا الموضوع ايضا، اما مشاركة المرأة في ظل دستور عام ٢٠٠٥ (فقد نصت المادة ٤ : (العراقيون متساوون امام القانون دون تمييز بسبب الجنس او العرق او القومية

(١) مها الصكبان ، ((حقوق المرأة العراقية)) في : فيحاء زين العابدين واخرون ، عدالة النوع وحقوق المرأة في العراق ، المعهد الدولي لحقوق الانسان بجامعة ديوبول ، عمان ، الاردن ، ٢٠٠٦ ، ص ٦٣-٦٥ .
(٢) المصدر نفسه.

او الاصل او اللون او الدين او المذهب او المعتقد او الراي او الوضع الاقتصادي او الاجتماعي، و نصت المادة ٢٠ للمواطنين رجالا و نساء حق المشاركة في الشؤون العامة و التمتع بالحقوق السياسية، بما فيها حق التصويت و الانتخاب و الترشيح و تنص الفقرة رابعا من المادة ٤٧: (يستهدف قانون الانتخابات تحقيق نسبة تمثيل للنساء لا تقل عن الربع من عدد اعضاء مجلس النواب)^(١) ، (اول سيدة استوزرت في الوطن العربي هي سيدة عراقية هي السيدة نزيهة الدليمي وزيرة الاشغال في عام ١٩٥٨)^(٢) ان المرأة العراقية منذ قديم الزمن و مرورا بأنظمة الحكم المختلفة وصولا الى عصرنا الراهن و نحن نعيش الان في سنة (٢٠١٧) لا زالت المرأة العربية بصورة عامة و المرأة العراقية بصورة خاصة مضطهدة و محرومة و مسلوبة كافة حقوقها و امتيازاتها، و بقيت المرأة تتعرض الى كافة انواع و اشكال التعذيب و ما زالت، و حثة نظام الكونا الذي شرع في كل دول العام، صحيح انه ابرز ما حصلت عليه المرأة و يعد ثمار جهدها الا انه لم يكفل للمرأة حقها السياسي بالشكل المطلوب ، فعلى سبيل المثال في العراق يقال ان مشاركة المرأة (الكوتا) جاء لمليء المقاعد الفارغة ي البرلمان !!!!!.

(١) المصدر نفسه.

(٢) اميرة عبيد البكري، المشاركة السياسية في ابو بكر علي و اخرون، المرأة القيادة بين النظرية و التطبيق، المعهد الدولي لقانون حقوق الانسان كلية القانون جامعة ديوبول، اقليم كردستان، العراق، ٢٠١٠، ص ٥٤.

المبحث الثاني

واقع المرأة العراقية

ان واقع المرأة العراقية هو واقع مريع جدا، و ان حالتها تكاد ان تكون في حالة يرثى لها، حي انها تعاني من وضع مأساوي منذ العهود السابقة و الى الان، و ان حصلت بعض التغييرات و الانجازات، ان المرأة في العراق تعاني من واقع اجتماعي و ثقافي و سياسي متخلف. ان ثقافة المجتمع لها دور كبير في حياة المرأة و خاصة في العراق و هو مجتمع تحكمه العادات و التقاليد و القيم و الاعراف. ان المرأة العراقية منذ الزمن البعيد اقتصرت مهامها على الاهتمام بالأعمال المنزلية و الاهتمام بأسرتها و تربية ابناءها و بقيت الى الوقت الحاضر كذلك، و ان جرى بعض التغيير، لذلك فان المرأة العراقية تعاني من صعوبات جمة تجعلها غير قادرة على تحقيق اهدافها و مصيرها. من خلال ذلك لابد ان نتسأل ما هو واقع المرأة العراقية اجتماعيا و ثقافيا و نظرة المجتمع لها؟ و ما هو واقعها السياسي؟ هذا ما سيتم الطرق له في هذا المبحث.

المطلب الاول

الواقع الاجتماعي و الثقافي

ان الواقع الاجتماعي للمرأة العراقية هو واقع تسيطر عليه العادات و التقاليد البالية و الاعراف القديمة التي تلعب دورها في معاناة المرأة و اضطهادها و حرمانها من حقوقها جميعا. انما يجب الاشارة اليه هو ان رقي و تحسن واقع المرأة و بقائها على حالها يتوقف الى حد ما على ثقافة و قيم و عادات المجتمع الذي تتواجد فيه المرأة، فاذا كان المجتمع تحكمه الثقافة و الحرية و الديمقراطية فانه سيكون هناك تواجد و مساهمة فعالة للمرأة في مختلف المجالات و ستعمل كل من الحرية و الديمقراطية على افساح المجال للمرأة و اعطاؤها حقها و دورها في المجتمع اما اذا كان المجتمع تسيطر عليه العادات المختلفة و الاعراف العشائرية فانه في مثل هذه الحالة لن يكون هناك تواجد حقيقي و فعال للمرأة و سيكون هناك ظلم و اجحاف بحقها بل و اضطهادها في كافة المجالات و الانشطة، و المجتمع العراقي خير دليل على ذلك فما بالك بالمجتمع العراقي الذي تكاد تكون العادات و التقاليد القديمة و الاعراف العشائرية لصيقة به منذ الزمن البعيد و الى الوقت الحاضر و في رأيي ستبقى، كل ذلك على حساب المرأة التي لا حول لها و لا قوة.

() فالمجتمع العراقي بكل انماطه المعيشية ما زال محمومًا بقيود من القيم والثقافة و الاعراف و التقاليد التي توارثناها عبر اجيال عدة مكونة هويتها و ما زالت فتلة و مسيطرة عليها في تحديد العلاقة بين الجنسين و طبيعة تقسيم العمل^(١) . نرى من ذلك ان مجتمعنا هو مجتمع مكبلاً بقيود العادات و التقاليد. (ثقافة المجتمع التقليدية و العشائرية للمجتمع و نظرتها لها، و كذلك التنشئة الاجتماعية حيث جعلت المرأة اقل شجاعة من الرجل على المستوى الثقافي للمرأة مقارب للرجل)^(٢) حيث ان الطبيعة التقليدية و غلبة الصفة العشائرية على المجتمع و كيفية تعامله و نظرتها للمرأة جعلها تبدو عنصراً صغيراً ضئيلاً لا جدوى منه امام الرجل حيث ينظر المجتمع الى المرأة من زاوية ضيقة جداً. (تمثل الثقافة مرجعية اساسية لفهم الواقع الاجتماعي الذي تعيشه المرأة، و ان الظروف الاستثنائية التي مر بها العراق خلال العقود الاخيرة من القرن الماضي و بداية القرن الحالي قد وضعت المجتمع العراقي عموماً و المرأة العراقية بصفة خاصة امام وقائع جديدة عملت على ايقاظ بعض كوامن الثقافة العراقية المتأثرة بنمط الثقافة التقليدية التي تبلورت على مر التاريخ على اسس حضارية مستمدة اصولها من حضارة العراق و كذلك من ثقافة البادية ثم المجتمع الريفي و بذلك اصبحت المدنية العراقية تعاني صراعاً ثقافياً بين مختلف انماط الثقافة التقليدية المستمدة اصولها من القيم العشائرية من جهة، و المفاهيم الحضرية بصورة متنوعة من جهة اخرى، مما ادى الى ظهور صراع بين العادات و التقاليد و الاعراف الاجتماعية و بين القانون في حل المشكلات، و نجاحه ما يتعلق منها بشؤون المرأة)^(٣) . (تلعب المشارب الثقافية و المرجعية التي تتحكم في المنظومة المعرفية و القيمة للباحثين الجانب الاساسي في التباين و الاختلاف الذي جعل حدود الرؤية لقضايا المرأة و كأنها على طرفي نقيض فهذا الطرف ينحاز و بشكل كامل مع المرأة في حين يقف الطرف الاخر على الجانب الاخر، اذ يرمي بثقله ضد تطورات المرأة متمسكاً من وجهة نظره الخاصة بتأويلاته الشخصية للتعاليم الدينية و التقاليد و العادات الاجتماعية و خصوصيات المجتمع)^(٤) كما اوضحنا سابقاً ان العوامل الثقافية و الثقافة الاجتماعية تلعب دورها الواضح في تحديد مصير المرأة، و حتى ان البعض استخدم الدين و تعاليمه ضد المرأة. (ان الموروث الثقافي له تأثيره على مشاركة المرأة و كذلك اتخذ بعضهم من الدين سبب لمنع المرأة من الحياة السياسية و لان القرآن نزل على قوم كان التمييز بين الرجل و المرأة

(١) لقاء ياسين حسين، مصدر سبق ذكره.

(٢) المصدر نفسه.

(٣) فوزية العطية، المرأة العراقية بين القانون و ثقافة المجتمع، في : فيحاء زين العابدين البياتي و اخرون، عدالة النوع و حقوق المرأة في العراق، المعهد الدولي لحقوق الانسان كلية الحقوق بجامعة دي بول، عمان - الاردن، ٢٠٠٦، ص ٤٧.

(٤) سامي مهدي و اسماء عبد الجبار، التحديات المجتمعية للمرأة العراقية المعاصرة، في: سامي مهدي العزاوي و اسماء عبد الجبار و اخرون، مركز ابحاث الطفولة و الامومة، جامعة ديالى، ٢٠١٠، ص ١٥.

او بين جزء من ثقافتهم و نظامهم الاجتماعي قبل الاسلام ينص على وجود فروقات بين الافراد و بين الجماعات وبين القبائل فروقات مبنية على الخصائص الموروثة و هي خصائص تتعلق بالحسب و الاصل بالثروة و العمل و الجنسين^(١) . (ان مكانة المرأة العراقية تعتبر نتيجة مباشرة للنظام الاجتماعي العام السائد في المجتمع و طبيعة البنى الاجتماعية و كيفية تقسيم العمل و مدى مشاركتها في العملية الانتاجية لذا فهي لا تتغير الا بتغيير هذه الاوضاع. فالحضارة او الثقافة من عادات و تقاليد و اعراف اجتماعية عوامل تبرر الواقع الاجتماعي و تكسبه الشرعية، اما العوامل النفسية فهي ايضا نتيجة مباشرة لمواقع الافراد و الفئات الاجتماعية في البنى الاجتماعية وادوارهم في الانتاج و تقسيم العمل و هي تتأثر بالثقافة و بتحديد الواقع الاجتماعي للمرأة^(٢) .

(ان الظروف التي مرت على العراق و لاسيما الحروب و الحصار الاقتصادي و هجرة اعداد كبيرة من الرجال، وضعت على كاهل المرأة المسؤوليات الاسرية الاقتصادية و التربوية و الاجتماعية و غير ذلك. كما ان الوضع الجديد في العراق افسح المجال امام المرأة لتبوء المناصب العليا في الدولة. الا ان المنظور النمطي للدور الاجتماعي للمرأة لم يتطور بتطور الحالة الاجتماعية بل تراجع بشكل واضح عن مرحلة الخمسينات^(٣) . ان الظروف التي عانى منها العراق و ما زال يعاني من حروب و حصار و معيشة صعبة و انتهاك واضح لحقوق الانسان و ترك اعداد من الذكور البلاد و غير ذلك ادى الى وضع المرأة العراقية امام مهام عدة وضع على عاتقها مهمة صعبة و تحملت كافة المسؤوليات خاصة الاسرية منها و تربية ابنائها. و على الرغم من التغيرات التي حصلت و ادت الى وصول المرأة الى مناصب الدولة و شغلها مواقع مهمة الا ان واقعها الاجتماعي لم يتغير الا بعض الشيء و تغيير طفيف في الحالة الاجتماعية و الثقافية. و من جهة ثانية و الاله هو ان المرأة العراقية تتعرض باستمرار للعنف و لا توجد قوانين او قواعد صارمة تحد من العنف و الانتهاكات التي تمارس يحققها سواء في محيطها الاسري او في مجتمعها بصورة عامة. حيث اغلب الاحيان تتعرض المرأة للعنف من قبل الاسرة قبل المجتمع فأغلبية النساء يتعرضن للعنف و الاهانات و حتى الضرب من قبل الزوج او الاب او الاخ و دون ان يكون هناك اي رادع ضد هذا العنف فبهذا لا بد من ان نتسأل ما المقصود بالعنف ضد المرأة؟ (هو الاعتداء ضد المرأة المبني على اساس الجنس الذي قد يتسبب بهذا الاعتداء او الضغط او الحرمان التعسفي من الحريات سواء حدود ذلك في اطار الحياة العامة او

(١) لقاء ياسين حسين، مصدر سبق ذكره.

(٢) فوزية العطية، مصدر سبق ذكره، ص ٤٩.

(٣) ميسون الدملوجي، نحو نشر ثقافة حقوق الانسان و المرأة و تحقيق السلام، في : فيحاء زين العابدين البياتي و اخرون، عدالة النوع و حقوق المرأة في العراق، المعهد الدولي لحقوق الانسان كلية الحقوق جامعة دي بول، عمان الاردن، ٢٠٠٦، ص ١٠٨.

الخاصة^(١) و هذا التعريف هو على سبيل المثال لا الحصر فهناك عدة تعاريف اخرى (و ان العنف الذي يمارس ضد المرأة هو انتهاك لحقوق الانسان الاساسية و لذلك صادق ثلث العالم على اتفاقية القضاء على جميع اشكال العنف ضد المرأة)^(٢) .

(فكل مظهر من مظاهر العنف ضد المرأة القائم على النوع الاجتماعي ما يزال ضاغطا عليها بثقله في كل الميادين السياسية و الاجتماعية و الاقتصادية و الثقافية، و ذلك لغياب استراتيجية واضحة لهذا الموضوع بالإضافة الى غياب ارادة سياسية فعلية لدى الحكومات في المنطقة، و هكذا يسجل عدم تنفيذ ما يصرح به حول ادماج المرأة في التنمية، و غياب اي خطة فيما يتعلق بقضايا تمكين المرأة في التشريع و التنفيذ و تسيد سواء على المستوى المحلي او الوطني . كما ان العنف الجسدي و النفسي الذي يمارس على المرأة ما يزال قويا و طاغيا مع تسجيل ان هذا العنف في المنطقة و في كل البلدان الاسلامية يتسم بخاصية تجعله مختلفا عن العنف في البلدان الغربية، ذلك لان الفرد الذكر يعتبر العنف الذي يمارسه على المرأة حقا دينيا منح له ليقوم اعوجاجها الابدئي)^(٣) جل ما يمكن قوله في نهاية الامر هو ان المرأة العراقية عانت و ما زالت تعاني من عنف و اضطهاد و انتهاك و تهمة بحقوقها على مر التاريخ بسبب غياب سلطة فعلية تراقب وجود المرأة و اعطاؤها حقوقها و رد المظالم عنها و عد فرض عقوبات او قوانين على المظالم التي تقع عليها. و من جهة اخرى سبب العادات و الاعراف و التقاليد المجتمعية و التي كما ذكرنا سابقا تعد العناصر الأكثر اهمية و التي ايضا تلعب الدور الأكبر في تقرير مصير المرأة و لا يجب ان ننكر ان وضع المرأة العراقية تحسن بعض الشيء عن العوام السابقة و يسترد عافيت شيئا فشيئا الا انه من جهة اخرى يجب الاعتراف ايضا بان هذا الوضع لا يرقى ابدا الى المستوى المطلوب و لا يرقى الا طموحات المرأة و تطلعاتها و اهدافها. و مما زاد من صعوبة الامر و الموقف امام المرأة العراقية هو الاوضاع الامنية و تدهورها و تأزم الوضع الى حد ما، حيث لعبت الاوضاع المتدهورة دورا كبيرا الى جانب الثقافة المجتمعية و الاعراف العشائرية و العادات و التقاليد و يبدو ظل الوضع الراهن ان احدهما يكمل الآخر بشكل واضح.

(١) دعاء هادي علي، مصدر سبق ذكره، ص ٣١.

(٢) المصدر نفسه، ص ٣١.

(٣) فوزية عسولي، قضايا المرأة في الشرق الاوسط و شمال افريقيا، في فيحاء زين العابدين و اخرون، عدالة النوع و حقوق المرأة في العراق، المعهد الدولي لحقوق الانسان، كلية الحقوق بجامعة دي بول، عمان الاردن، ٢٠٠٦، ص ٢٦٤.

المطلب الثاني

الواقع السياسي

(ان الواقع و التجارب تدل على عدم وصول المرأة حتى الان الى مواقع القرار السياسي المؤثر او الفاعلية السياسية على صعيد البرلمان او المجالي المحلية او الوظائف التنفيذية العليا. الا في حالات محدودة و نادرا جدا برغم حضورهن العددي في بعض هذه الفعاليات و لاسيما في مجلس النواب و بعض الوزارات بفعل تطبيق نظام الحصة او الكوتا (quota) عملا بالمادة (٤٩) – الفقرة الرابعة- من الدستور العراقي الحالي (٢٠٠٥) و التي نصت : (يستهدف قانون الانتخابات تحقيق نسبة تمثيل للنساء لا تقل عن الربع من عدد اعضاء مجلس النواب و من الجدير بالذكر و من الناحية النظرية القانونية المجردة فان ما سمي بقانون ادارة الدولة العراقية للمرحلة الانتقالية الذي صدر في عهد ممثل سلطة الاحتلال السفير بول بريمر (٢٠٠٣-٢٠٠٤) قد جاء نظريا على ذكر الحقوق التي تخص المرأة و هي حقوق بديهية مستوحاة في الاعم الاغلب من الادبيات الغربية لاسيما الاعلان العالمي لحقوق الانسان. فقد تحدثت المادة الثانية عشر على كون (العراقيون كافة متساوون في حقوقهم بصرف النظر عن الجن و الراي و المعتقد او القومية او القومية او الدين او المذهب او الاصل و هم سواء امام القانون. و يمنع التمييز ضد المواطن العراقي على اساس جنسه. و قد اوردت الفقرة (ب) من المادة العشرين نصا بعدم جواز التمييز ضد اي عراقي لأغراض التصويت في الانتخابات على اساس الجنس. اضافة لذلك فان الفقرة (ج) من المادة الثلاثين من القانون ذكرت نسبة تمثيل المرأة في الجمعية الوطنية التي لا تقل عن ربع اعضاء الجمعية الوطنية) ^(١) من خلال ذلك نرى انه برغم وصول المرأة الى مناصب عدة في الدولة لا انها لم تكن مناصب ذات تأثير قوي و فعال في قرارات الدولة. حيث ان المرأة لم تكن تأخذ قرارات علة محمل الجدية و حتى نظام الكوتا الذي شرع يبدو و كانه شكليا، و حتى ان تمثيل المرأة في البرلمان و حيازتها على عدد غير قليل من المقاعد يتحدث الكثير على انه لشغل المقاعد الفارغة. (ان المرأة بالمجتمع العراقي في الواقع ان حقها في المشاركة السياسية تدل التجارب على انه ضائع و عدم وصولها الى مواقع القرار السياسي المؤثر فتدل جميع المؤشرات انها لم تصل الى البرلمان او المجالس المحلية او الوظائف العليا الا نادرا او ازداد دورها بعد عام ٢٠٠٣ و ذلك بعد وضع نظام الكوتا الحصة النسائية الذي اقره قانون ادارة الدولة العراقية للمرحلة الانتقالية لعام ٢٠٠٤ والدستور العراقي لعام ٢٠٠٥ الصادر عام ٢٠٠٦ و التي نصت : (يستهدف قانون الانتخابات تحقيق نسبة تمثيل للنساء لا تقل عن الربع من عدد اعضاء مجلس النواب) ^(٢) .) و كذلك نجد ان نظام الكوتا عدته معظم الناشطات في الحركة النسائية ان اقرار هذا النظام

(١) عبد السلام ابراهيم بغدادي، مصدر سبق ذكره، ص ٣٥.

(٢) لقاء ياسين حسين، مصدر سبق ذكره.

شكل اول انتصار لهن بعد عام ٢٠٠٣ و كانت اول المطالبات التي نادى بها الحركات النسائية على اختلاف موقفها من هذا النظام^(١) . و لابد من الاشارة هنا الى ما المقصود بنظام الكوتا؟ ان الكوتا النسائية عرفت بانها (تخصيص عدد من المقاعد في الهيئات التشريعية و التنفيذية بهدف تحقيق نقلة نوعية في عدد النساء المشاركات، و القفز على المعوقات التي تمنع المرأة من الحصول على حقوقها السياسية، و تصبح الكوتا الية لتوفير فرصة للفئات الاقل حظا في المجتمع و منه النساء في الوصول الى الغرض)^(٢) او هو (النظام الذي يفرض حصصا معينة للمرأة في المجالس التشريعية و مفهوم الكوتا في اللغة الانكليزية (quota) و تعني نصيب او حصة نسبية و كذلك الحال في اللغة الفرنسية (quiteparth) و تعني حصة او مقدار و ان تطبيق هذا النظام يتطلب وجود احزاب سياسية فضلا عن قيام هذه الاحزاب بتخصيص مقاعد لوجود النساء)^(٣) اضافة الى ذلك عند اجراءنا تقييم لنظام الكوتا نجد هناك البعض منهم يعارض هذا النظام و البعض الاخر يؤيده. (يرى المعارضون النظام الكوتا بان النظام يتعامل مع المرأة كأقلية و هي ليست كذلك و ن المرأة كي تصل الى المجلس النيابي عليها ان تفرض واقعا جديدا على الجميع بحيث يعترف بقدراتها و يدعم فوزها بالمقاعد البرلمانية فضلا عن ان العمل بـ(كوتا) يعتبر اسهل الوسائل بحسبهم للوصول الى المقعد النيابي بغض النظر عن قدراتها و امكاناتها، و يزيد البعض بان مسألة الكوتا قد تحمل خطورة كونها لا تتطوي على تغيير اجتماعي حقيقي يتعلق بقضية المرأة، اما المؤيدون للنظام، يبين الراي الاخر في الفقه السياسي و القانون و انصار حقوق المرأة ان ضعف المشاركة السياسية للنساء في المجتمع العراقي و غياب و ضعف القيم و التقاليد الديمقراطية، و انعدام الاستقرار السياسي و هيمنة الثقافة الابوية السلطوية فضلا عن الصور النمطية المكرسة للتمييز بين الجنسين القائم على دونية المرأة و تفشي الامية في صفوف النساء و خصوصا في الارياف، و الدور السلبي لوسائل الاعلام المختلفة يضاف الى ذلك توظيف الخطاب الديني الذي يعمد الى تهميش و اقضاء النساء من المشاركة في المجال العام و خصوصا القضاء السياسي، و نتيجة لهذه التحديات تم ايجاد نظام التمثيل النسائي (الكوتا) التي توصف كألية تدخل ايجابي لصالح المرأة و خطوة على طريق المساواة و الديمقراطية و الاصلاح السياسي. و من مزايا نظام الكوتا، وفقا لآراء الاخرين انه يوسع قاعدة المشاركة في التنافس على المقاعد المخصصة للنساء كما يشجع المواطنين على الادلاء بأصواتهم لمرشحة او اكثر من بين المرشحات طالما ان هناك فرصة مضمونة للفوز حيث يتم التنافس المفتوح بين المرشحات و المرشحين. و هناك راي ثالث، هو راي ينطوي على المناصرة و المعارضة في ان واحد. فأصحاب هذا

(١) المصدر نفسه.

(٢) عبد السلام ابراهيم بغدادي، مصدر سبق ذكره، ص ٩١.

(٣) سارة سلام جاسم السامرائي، حق المرأة في ظل نظام الكوتا، في : دعاء هادي علي و اخرون، مقالات مختارة من مشروع المرأة القيادية، المعهد الدولي لحقوق الانسان، كلية القانون جامعة دي بول، اقليم كردستان، ٢٠١٠، ص ٩٧.

الراي لا يحبذون الكوتا و لكنهم في الوقت نفسه، يرون انها امر لا بد منه، هناك من يرى انه برغم ان الكوتا النسائية مفروضة على الاحزاب و القوائم الانتخابية، الا ان المرأة العراقية بحاجة اليها في هذا الوقت. و هناك من يرى ان الكوتا بقدي ما تتضمن من سلبيات كثيرة الا انها ضرورية لتدريب المرأة على العمل السياسي حتى تنضج الظروف^(١).

فلو قارنا بين الدساتير العراقية، الدستور المؤقت لعام ١٩٧٠، و قانون ادارة الدولة للمرحلة الانتقالية لعام ٢٠٠٣، و الدستور العراقي لعام ٢٠٠٥ نجد ان : (كالدستور المؤقت لعام ١٩٧٠ وردت الحقوق السياسية للمرأة في هذا الدستور من خلال المادتين ١٩ و ٣٠ حيث جاء كما يلي : المادة ١٩ : (المواطنون سواسية امام القانون دون تفريق بسبب الجنس او العرق او اللغة او الوضع الاجتماعي او الدين) اما المادة ٣٠ (يكفل القانون المساواة في تولي الوظائف العامة)، قانون ادارة الدولة للمرحلة الانتقالية لعام ٢٠٠٣ لقد تم تحديد نسبة مشاركة النساء في العملية السياسية بنسبة ٢٥% بعد تكوين مجلس الحكم و اصدار قانون ادارة الدولة للمرحلة الانتقالية الذي كان يعتبر دستورا مؤقتا، بصورة ادق نصت المادة الاولى من هذا الدستور على : (ان الاشارة للمذكر تشمل المؤنث ايضا، و هذا يدل على ان هذا الدستور يحدد حقوق الافراد من الرجال و النساء دون اي تمييز من ناحية الجنس). و جاء في المادة ١٢ (يتساوى العراقيون كافة في حقوقهم بغض النظر عن الجنس و الدين....) كما جاء في المادة ٢٠: الفقرة ١ : (لكل عراقي تتوفر فيه الشروط المنصوص عليها في قانون الانتخاب ان يرشح نفسه للانتخابات و يدلي بصوته بسرية في انتخابات حرة) الفقرة ٢ : (لا يجوز التمييز ضد اي عراقي لأغراض التصويت في الانتخابات على اساس الجنس او الدين او المذهب) اما الفقرة ج من المادة ٣٠ نصت هذه الفقرة على : (تنتخب الجمعية الوطنية طبقا لقانون الانتخابات و قانون الاحزاب السياسية و يستهدف قانون الانتخابات تحقيق نسبة تمثيل للنساء لا تقل عن الربع من اعضاء الجمعية الوطنية)، ام الدستور العراقي لعام ٢٠٠٥ تنص المادة ١٤ من هذا الدستور على : (العراقيون متساوون امام القانون دون تمييز بسبب الجنس او العرق او القومية او الاصل او اللون او الدين او المذهب او المعتقد او الراي او الوضع الاقتصادي او الاجتماعي). كما جاء في المادة ٢٠ : (للمواطنين رجالا و نساء حق المشاركة في الشؤون العامة، و التمتع بالحقوق السياسية، بما فيها حق التصويت و الانتخاب و الترشيح)، اما الفقرة ٤ من المادة ٤٧ فقد جاء فيها (يستهدف قانون الانتخابات تحقيق نسبة تمثيل للنساء لا تقل عن الربع من عدد اعضاء مجلس النواب)^(٢).

(١) عبد السلام ابراهيم بغدادي، مصدر سبق ذكره، ص ١٠١-١٠٩.

(٢) رازا و احمد شريف و اخرون، الديمقراطية و دور المرأة في الحياة السياسية وضع القرار في: ابو بكر علي و اخرون، المرأة القيادية بين النظرية و التطبيق، المعهد الدولي لحقوق الانسان كلية القانون- جامعة ديوبول، اقليم كردستان العراق ، ٢٠١٠، ص ٩٨-٩٩.

نرى انه كانت هناك اشارة واضحة في الدستور في العهد السابق ينص على حق المرأة سياسيا الا ان النظام السابق لم يكن يسمح للمرأة بالمشاركة في المجال السياسي، او بتعبير ادق كانت حقوقها مهذرة و منتهكة و شبه معدومة، الا ان اوضاعها السياسية و الاقتصادية و الثقافية تحسنت بعض الشيء في اعقاب الدساتير اللاحقة. اما لو تطرقنا الى عبر التاريخ و واقع مشاركتها فان هذا كله له تأثير على مستقبل مشاركة المرأة لان المستقبل مرتبط بماضي مشاركتها و حاضرة و هذا ينعكس على مستقبل مشاركتها، و المرأة هي جزء من المجتمع فلا يمكن دراسته بمعزل و نظرا للأوضاع الاستثنائية التي مر بها العراق فقد واجه المجتمع العراقي اعظم التحديات و ما رافقه من الحروب الثلاثة و الحصار الاقتصادي فان هذا يؤثر على مشاركة المجتمع و كذلك الواقع الاجتماعي العراقي العشائري القبلي كذلك يؤثر على المرأة. ان مستقبل المشاركة السياسية بشكل عام و مشاركة المرأة بشكل خاص لا يمكن ان ينظر اليها بشكل متجزأ عن واقع النظام العام في العراق و الحالة المستقبلية فيه لان الجميع لا يمكن ان يتمتعون بحقوقهم بصورة تامة ابتداء من حقهم في الحياة و الحرية و حقهم في المساواة. ان ضعف مشاركة المرأة في العملية السياسية و بصورة كبيرة على الراي العام السائد في المجتمع و كذلك ان الكثير من النساء العراقيات اشارت الى ان المرأة دخلت البرلمان عن طريق نظام الكوتا، و نجد ان الفتاوي الدينية كذلك التي ابدت مشاركة المرأة كان لها دور في مشاركة المرأة السياسية^(١) الا انه في نهاية الامر نستنتج (ان المرأة على الرغم من الاعلان العالمي لحقوق الانسان لحقوق المرأة و نظام الكوتا الا اننا نجد ان المرأة ما زال دورها ضعيف و غير فعال في الحياة السياسية اي داخل البرلمان و ذلك سبب محددات عدة، اضافة الى ان التركيز على الدين يحرمها من حقها الطبيعي في المشاركة على الرغم ان الاسلام انصف المرأة لكن بسبب واقع المجتمع العربي القبلي و كذلك ارتفاع الامية)^(٢).

(١) لقاء ياسين حسين، مصدر سبق ذكره.

(٢) المصدر نفسه.

المبحث الثالث

التحديات و الفرص امام المشاركة السياسية للمرأة العراقية

ان المرأة بصورة عامة و المرأة العراقية بصورة خاصة تواجه تحديات و معوقات عدة ممثلة بتحديات سياسية و اقتصادية و اجتماعية و ثقافية و اعلامية و غيرها، و امام هذه المعوقات و الصعوبات هناك قلة في الفرص التي من الممكن ان تتاح امامها و من جهة اخرى نعود و نقول ان ثقافة المجتمع و عاداته و تقاليده هي المعوق و التحدي الاول و الاخير امام المرأة ان المرأة اينما توجهت و في اي عمل صغيرا كان ام كبيرا لابد ان تواجه صعوبة او مشكلة. من خلال ما ذكرناه لا بد ان نتساءل ما هي المعوقات و التحديات التي تواجه المرأة العراقية؟ و ما هي الفرص التي من الممكن ان تتاح امامها؟ هذا ما سنبحثه و نتطرق له في هذا المبحث.

المطلب الاول

التحديات امام المشاركة السياسية للمرأة العراقية

(ان سبب ضعف المشاركة للمرأة العراقية في كافة جوانب الحياة يعود لعوامل عدة منها سياسية و اجتماعية و اقتصادية و ثقافية وقانونية مما ادى الى ضعف دورها في مواقع التخطيط و اتخاذ القرار و سنتناول هذه العوامل كما يلي :

اولا : الاسباب السياسية

من المؤكد ان النظم السياسية المطبقة عموما في الدول العربية قد ساهمت في تهيئة الظروف المواتية لنمو الاسباب المعيقة لتفعيل دور المرأة السياسي. فالحكم التوتاليتاري الاستبدادي بطبيعته، لا يسمح عمليا للمواطنين بالانخراط الحر في العمل السياسي. بالنسبة للمرأة تحديدا ، فاغلب الاحزاب العربية تبدو في نهجها العام مقصرة بحق المرأة كما ان تعاطيها في المسائل السياسية لا ينم عن رغبة صادقة في مساعدة المرأة على تفعيل دورها السياسي، اذ غالبا ما يظهر مثلا ان هاجس الاحزاب الاول الذي تسعى من اجله هو الربح في الانتخابات و لهذا السبب فإنها لا تخاطر بترشيح امرأة في مجتمع ذكوري يضمن الفوز للرجل، هذا فضلا عن ان غالبية الاحزاب تضم في عضويتها اغلبية من الرجال، و رؤساؤها من الرجال خلاصة القول ان النظم و الاحزاب السياسية في البلدان المتخلفة تتحملان قسما وافرا من المسؤولية في عدم افساح المجال امام المرأة، لتعزيز مشاركتها السياسية^(١).

(١) هنا صوفي عبد الحي، مصدر سبق ذكره، ص ١٢٩-١٣٠.

ثانيا : العوامل الاجتماعية

ان العوامل الاجتماعية نجد لها دور كبير في المشاركة السياسية للمرأة حيث ان طبيعة المجتمع له تأثير في مشاركة المرأة. فنجد ان طبيعة المجتمع العراقي في عاداته و تقاليده الثقافية و العشائرية و المواريث الاجتماعية و الآراء الدينية المتطرفة اثر هذا كله على تدني ثقافة المرأة و حرمانها من الحصول على المناصب و المواقع التي يتمتع بها الرجل. فنجد ان تحرر المرأة و ممارستها لحقوقها الاجتماعية رهن تحرر الرجل و اعتناق المجتمع من واقع التخلف بكل رموزه الانتاجية و الثقافية. كذلك ان الموروث الثقافي له تأثير على مشاركة (المرأة) ^(١).

ثالثا : اسباب قانونية :

وجود و ديمومة مجموعة من القوانين و الفقرات القانونية التي تتضمن انتهاكات لحقوق المرأة و ترسخ ممارسة العنف و التمييز ضدها، عدم وجود نصوص دستورية و قانونية لإلزام العمل بنظام الكوتا في تشكيل الاحزاب السياسية و قيادتها، و كذلك الحال بالنسبة لمجالس الوزراء و الهيئات العامة .

رابعا : اسباب ثقافية :

ضعف الوعي الاجتماعي تجاه مبدأ الحقوق و الوجبات وتجاه المخاطر التي تهدد المستقبل وابقاء النساء في حواشي مراكز القرار، بقاء وديمومة بعض الاعراف الاجتماعية البالية التي تدور شخصية الفرد و تذيبها في الاطار الاجتماعي وفحولة النظريات والاعراف التي تعتبر المرأة مواطنا من الدرجة الثانية ولا تؤمن بقدرة النساء على القيادة ، وارتفاع نسبة الامية بين نساء العراق ، تحمل شريحة كبيرة من نساء العراق مسؤولية ادارة شؤون الاسرة، واحتكار الدين و سوء استخدامه و تغيير النصوص باتجاه ابعاد النساء عن قادة المجتمع، ضعف مقومات المجتمع المدني في العراق و تملص القنوات الاعلامية من تبني مهمة توعية الراي العام حول اهمية هذا الموضوع و الافتقار الى ابحاث علمية و اكااديمية في مجال تفعيل دور النساء القياديات في العراق، و عدم وجود مؤسسات متخصصة في تربية و اعداد النساء القياديات بشكل اختصاصي اكااديمي حديث.

(١) لقاء ياسين حسين، مصدر سبق ذكره.

خامسا : اسباب اقتصادية :

الفقر المدقع للعراقيين بشكل عام و النساء منهم بشكل خاص، و البطالة و عدم توزيع العمل و مكافآت العمل بشكل عادل و الافتقار الى مصادر دخل ثابتة، و الضعف في تشجيع النساء على الدخول في مجال الاستثمار، و الآثار السلبية لضعف و محدودية القيادة السنوية في المجتمع العراقي، و ارتفاع معدلات العنف ضد النساء بكل انواعه على المستويين الفردي و الجماعي^(١).

هناك محددات و معوقات ذاتية و موضوعية تواجه المرأة العراقية. (موضوعيا يمكن ان القول ان العقبات التي تواجه المرأة على طريق عملها السياسي، كانت عديدة، لا سيما في بداية ظهور الدولة الوطنية في الوطن العربي، و من هذه العقبات هي عدم وجود قوانين و سياسات داعمة، اضافة الى بنية المجتمع القبلية العشائرية و الموروث الثقافي و القضايا الاقتصادية كل هذه مجتمعة وراء تأخر انخراط المرأة في الحياة السياسية، كما ان درجة الوعي في المجتمعات العربية و المتغيرة الموضوعية التي تحول بين المرأة و فرصتها السياسية الطبيعية، هو ان المنظمات و المؤسسات النسوية الفاعلة التي تشكل مهجعا من المهاجع الدفاعية عن المرأة و حقوقها، لقد لف مناشطها الغموض و الشكلية. و لا نضيف جديدا اذا قلنا انه لا توجد سياسة جادة من قبل الهيئات الرسمية و الاحزاب و منظمات المجتمع المدني للارتقاء بوضع المرأة بوجه عام و لذلك يتعاملون معها بسطحية شديدة و لا يريدون لها ان تكون زينة في المحافل السياسية و التظاهرات الاجتماعية. و طالما نحن بصدد المتغيرات الموضوعية التي تحول بين المرأة و سعيها السياسي، فان البعض حاول التعكر على الدين في حرمان المرأة من هذا الحق الطبيعي. اما ذاتيا فالمشكلة كما هو معروف، ان المرأة لا تنتخب المرأة و هي بحكم طبيعة تربيتها المحافظة لا تتقبل كل ما اعتادت عليه و بعض النساء لاسيما الشابات منهن يتجنبن العمل السياسي، لأنهن يعتقدن، ان ذلك يعرض سمعتهن للضرر. من المتغيرات الذاتية الاخرى التي تعيق عمل المرأة في المجال السياسي هي اتكالية كثير من النساء و اعتمادهن على مبادرات الاخرين على الاقل هذا ما يستنتجه كثير من المتابعين للشأن السياسي النسوي لا سيما في البلدان المتخلفة. و رب سائل يسأل اذا كانت المرأة -لا سيما في البلدان المتخلفة و منها العراق- تواجه كل هذه العقبات الموضوعية و المعوقات الذاتية، فمن اين جاءت كل هذه الازهاط النسوية الى عالم السياسة الصعب؟ و ما هي المتغيرات و الظروف التي دفعت بهن الى واجهة (مهنة) تكاد ان تكون حكرا على عالم (الرجال)^(٢).

(١) علي كريم، المرأة القيادية في العراق الجديد، في : ابو بكر علي و آخرون، المرأة القيادية بين النظرية و التطبيق، المعهد الدولي لقانون حقوق الانسان كلية القانون جامعة ديوبول، كردستان العراق، ٢٠١٠، ص ١٥٦-١٥٨.

(٢) عبد السلام ابراهيم بغداددي، مصدر سبق ذكره، ص ٥٢-٦١.

(ان غالبية النساء العربيات لا يزلن يقرن الى رؤية تتعلق بحقوقهن الانسانية، و لا يزال التمييز يمارس ضدهن بمختلف الاشكال و الاساليب، و يعزى ذلك لعوامل معقدة ابرزها :

- ١- الاصطدام بذهنية تبرز الانكار المنظم لحقوق المرأة مرتكزة على الاعراف و التقاليد السائدة حول مفهوم المجتمع الذكوري و حول الموروث الثقافي و الاجتماعي.
- ٢- التوهم بان العولمة قد ادت الى زيادة الفرص الاقتصادية لبعض النساء و زادت من استقلالهن الذاتي الا ان العديد من النساء و التجمعات النسائية قد جرى تهميشها بسبب تفاقم عدم المساواة بين البلدان و في كل بلد على حدة.
- ٣- عدم وضع الاليات الفاعلة لتطبيق مواد اتفاقية سيداو التي يمكن ان تكفل التحقيق العملي لمبدأ المساوات بين الجنسين .
- ٤- عدم اهتمام الهيئات و المؤسسات المعنية بحقوق الانسان باستثناء تلك المختصة بالمرأة و ذلك بنسب متفاوتة.
- ٥- عدم ارساء الديمقراطية الحقيقية في مختلف الدول العربية بنسب متفاوتة.
- ٦- عدم فصل الدين عن الدولة.
- ٧- قلة الموارد و التجهيزات لدى المؤسسات المعنية بالقضايا الاساسية للمرأة مما يخفف من فعاليتها و تأثيرها و يضعف اليات التحرك و المتابعة و التنفيذ^(١) .

من خلال ذلك نرى ان العادات و التقاليد و الاعراف العشائرية و الظروف الاقتصادية و عدم اهتمام المؤسسات و الهيئات بوضع و واقع المرأة، و كذلك عدم تطبيق الديمقراطية بشكلها الصحيح و قلة الاهتمام بالمؤسسات و الهيئات المعنية بالمرأة و قلة تزويدها بالموارد و التجهيزات و الخبرات. (من اسباب عزوف المرأة عن المشاركة السياسية هي :

- ١- سيادة التسلط الذكوري على ادارة الدولة و مؤسساتها و سوق العمل و الاقتصاد، و احتكار المناصب العليا من قبل الرجال، مما يحد من اهمية و تراجع الدور الذي يمكن ان تقوم به المرأة في المجتمع .
- ٢- تقسيم الادوار التقليدية بين الرجل و المرأة في الامور الاجتماعية و الاسرية على اساس الجنس حيث تتحمل المرأة دوما العبء الاكبر في تربية الاطفال و رعاية الاسرة.
- ٣- دور الصحافة و وسائل الاعلام المختلفة و خاصة الصحافة الالكترونية سريعة الانتشار المستندة الى الفكر الذكوري في ممارسة التشويه الفكري للمرأة .

(١) عزة الحر مروة، عدالة النوع الاجتماعي في العراق، في : فيحاء زين العابدين و اخرون، عدالة النوع و حقوق المرأة في العراق، المعهد الدولي لحقوق الانسان كلية الحقوق بجامعة ديوبول، الاردن، ٢٠٠٦، ص ١٩٦-١٩٧.

- ٤- قلة وجود منظمات تسوية فعالة و نشطة في الدفاع الحقيقي عن المرأة بحيث يكون هدفها تمرير السياسات الخاصة بالمرأة، و تسويق برامجها و كسب العناصر و الكوادر النسائية
- ٥- تصاعد بعض الحركات الاسلامية المناهضة لحقوق المرأة و بروز قوى الاسلام السياسي التي تشكك في اهمية المرأة و تقلل من دورها الايجابي.
- ٦- تفشي ظاهرة الفقر في كثير من دول العالم و حصول المرأة على حصة الاسد من الفقر العالمي.
- ٧- تفشي ظاهرة الامية^(١).

(و لعل ابرز التحديات التي تواجه النساء في مجال العمل هي :

- ١- تحديات تتصل بالعولمة و سياسات التحرير و الاندماج الاقتصادي و سياسات الاصلاح الهيكلي اذ ان التطورات و الازمات الاقتصادية غالبا ما يقع عبؤها الاكبر على الاناث في سوق العمل سواء في الاجلين القصير و الطويل، فضلا عن وجود اختلالات هيكلية موروثة في اسواق العمل العربية مما يركز عمل المرأة في قطاعات الزراعة و الخدمات الاجتماعية و الشخصية و الحكومية و الصناعات التمويلية و ذلك على عكس الذكور الذين يتنوع هيكل التشغيل الخاص بهم.
- ٢- تحديات تتصل بمنهجيات الادمج المؤسسي اذ تواجه قضية المرأة العربي العاملة استمرار التعامل معها باعتبارها حركة نسائية تدعو الى التحرر اكثر من كونها قضية تؤثر على برامج التنمية الشاملة.
- ٣- تحديات تتصل بالثقافة الحقوقية العامة اذ لا يزال المجتمع ينظر الى المرأة باعتبارها تنتزع فرص العمل من الرجال، مما يسبب انحسار فرص العمل الخاصة بها و تدني الاجور التي تحصل عليها فضلا عن كونها مرؤوسة و ليست رئيسة^(٢).

ان المرأة عامة و المرأة العراقية خاصة دورها في مجال العمل محدود و متدني اذ ان الوضع الاقتصادي و تدنيه و الازمات الاقتصادية غالبا ما تلقي بثقلها على الاناث في العمل و هناك تحديات تتعلق بثقافة الحقوق و ان المجتمع و الرجل ينظر الى المرأة على انها تنتزع فرصة العمل من امام الرجل.

(١) حسن الشامي، التمييز الايجابي للمرأة و المشاركة السياسية، الحوار المتمدن

www.m.ahewar.org ٢٠١٣/١٢/٧.

(٢) سامي مهدي العزاوي و اخرون، مصدر سبق ذكره، ص ٢٤.

(ان المرأة العراقية تعاني من صراع حضاري جراء تناقض الواقع المأساوي الذي تسيطر عليه الجماعات الاصولية المتطرفة التي تحاول فرض انموذجها المتخلف قسريا عليها، و ما تشاهده من ثقافة عالمية منفتحة حضاريا من اجهزة الاتصال المختلفة مما فاقم من احساسها بجسامة التحديات التي تواجهها)^(١) .

و خلاصة القول ان ثقافة المجتمع العراقي و سوء الاوضاع الامنية ادت الى وضع المرأة العراقية امام جملة من المعوقات و الصعوبات و التحديات.

المطلب الثاني

الفرص امام المشاركة السياسية للمرأة العراقية

ان لفرص التي تتاح امام مشاركة المرأة تكاد ان تكون شبه معدومة في كافة المجالات السياسية و الاقتصادية و الاجتماعية و الثقافية الخ، و ان المرأة العراقية اذا ارادت ان تحصل على فرصة فيجب ان تكون تلك الفرصة التي تحظى بها من قبل اسرتها اولا قبل المجتمع اذ انا في رأيي ان الفرصة يجب ان تبدأ من الاسرة قبل اي شيء، لان الاسرة هي العامل المكون و المساعد الاول للمرأة. (انا ارى ان تمكين المرأة يجب ان يبدأ من كنف الاسرة، لأننا اذا اعترفنا بالدور التربوي و الثقافي للأسرة في توجيه الفرد و في صياغة و تكوين شخصيته، فإننا يجب ان نركز على بذر البذور البدائية للقيادة و تنمية المهارات و تشجيع المبادرات الضرورية لبناء شخصية قيادية مستقبلية من خلال الاسرة، و لا يشترط من الناحية القانونية ان تكون المرأة هي الشخص الاول للقيام بهذا المهام، كلا، لأنه بإمكان الفتاة في كنف الاسرة القوية الرحيمة المتتورة ان تتال حظها من المساندة المادية و المعنوية و التشجيع لتفتح امامها افقا جديدة لإثبات الذات)^(٢) . الاسلام المساواة بين الرجل و المرأة في جميع الميادين منذ بدأ الاسلام و نزول الوحي على الرسول (صل الله عليه و اله و سلم) فكان الاقرار الالهي في خلق الذكر و الانثى في قوله تعالى : (يا ايها الناس انا خلقناكم من ذكر و انثى و جعلناكم شعوبا و قبائل لتعارفوا ان اكرمكم عند الله اتقاكم) فالمرأة كائن مستخلف و هن شقائق الرجال و لهن الحق في تولي الولايات العامة ما عدا الرئاسة و القضاء نستنتج ان الله عز و جل ساوى بين الرجل و المرأة في مشاركة المرأة للرجل و ذلك في قوله تعالى : (من عمل سيئة فلا يجزى الا مثله و من عمل صالحا من ذكر او انثى و هو مؤمن فأولئك يدخلون الجنة)^(٣) .

(١) المصدر نفسه، ص ٣٥.

(٢) ابو بكر علي، كيف تفهم قضية المرأة و القيادة، في : ابو بكر علي و اخرون، المرأة القيادية بين النظرية و التطبيق، المعهد الدولي لقانون حقوق الانسان كلية القانون بجامعة ديوبول، كوردستان العراق، ٢٠١٠، ص ٤٧.

(٣) لقاء ياسين حسين، مصدر سبق ذكره.

من خلال ذلك نرى ان حقوق المرأة المكفولة و مضمونة منذ بداية الخليفة، حيث ان الله سبحانه و تعالى ضمن تلك الحقوق و كفله، اذ ان الآيات الشريفة تدل دلالة واضحة و ليست بحاجة الى التعبير الى ان الله عز و جل اكد على حقوق المرأة و انه لا فرق بين ذكر و انثى الا بالتقوى.

(اقر الاسلام حقوق المرأة باعتماد القرآن الكريم و السنة النبوية المطهرة بمشاركتها و دورها في الحياة فنجد ان القرآن الكريم اعطى المرأة حقها منذ بدء الخليفة عندما خلق الله سيدنا ادم و حواء اسكنها الجنة بقوله تعالى : (يا ادم اسكن انت و زوجك الجنة فكلا من حيث شئتما و لا تقربا هذه الشجرة فتكونا من الظالمين)، فنرى ان الله سبحانه و تعالى في خطابه موجه لكليهما لم يفضل احد منهما او يستثني احد منهما فساوى بينهما بالسكن جفي الجنة و الاكل و التحذير ايضا، فكانت البداية منذ ان خلق الله الخلق جعل مشاركة المرأة للرجل في كل شيء منذ ان كانا في السماء حتى هبطا الى الارض^(١) . نرى من خلال ذلك بان حقوق المرأة لم تقر اليوم او الامس و لم تكن بحاجة لان تقر من قبل اي شخص و انما اقرت منذ بداية الخلق و اقرها الله سبحانه و تعالى لا شخص اخر و هذه دلالة كافية و قطعية. (وفي قضية المرأة نحتاج في البداية الى استعادة احترام لذاتها و قيمتها و كرامتها الانسانية التي تم هدرها لعقود طويلة حتى نسيت المرأة الشعور بكرامتها الانسانية فاعتادت مصادرة حقها في اتخاذ القرار و في تكوين ذاتها، و اعتادت الظلم و القهر و نسيت ان لها حقوقا كما عليها واجبات تجاه المجتمع. لذا يجب تفعيل دور المرأة، و هذا يحتاج الى ارادة من قبل المرأة نفسها و يحتل الحق في المساواة و الكرامة الانسانية مكانة متميزة عن طريق التوصل الى حصول المرأة على حقوقها. استنادا الى مبدأ عدم التمييز بين الجنسين، و قد بينت الاعلانات الدولية بان ممارسة التمييز ضد المرأة يمثل اهانة للكرامة الانسانية، كما اكدت على ضرورة اتخاذ جميع التدابير المناسبة لإلغاء القوانين و الاعراف و الانظمة و المشاركات التي تشكل تمييزا ضد المرأة، و يمثل حق المرأة في التعليم احد اهم الضمانات التي تتيح لها الحصول على حقوقها الاخرى، ان محو امية المرأة هو اطلاق المسيرة الديمقراطية في المجتمع كونها ركنا اساسيا في الضرورة التي يجب ان تواكب المجتمع في مسيرة تحرره بشكل عام لذلك فان مكافحة الامية اليوم ليست شرطا اساسيا من اجل تنمية سلمية فقط، بل هي شرط اساس لبناء مجتمع ديمقراطي سليم يمكن اكثر من نصف المجتمع من اكتساب المعارف اللغوية و العلمية الحديثة لان الشراكة في بناء الديمقراطية هي اللبنة الاولى في بناء الصرح الديمقراطي الذي يحلم به المجتمع^(٢) .

و هناك عدة مقترحات و توصيات للنهوض و تطوير واقع المرأة العراقية. (لا تنعزل قضايا المرأة عن حاجة العراق الى التنمية في كل مستوياتها الاقتصادية و الخدمية و الاجتماعية و الثقافية ان التحسن النسبي في الوضع الامني اليوم يفسح المجال للعمل الجاد

(١) المصدر نفسه.

(٢) مها الصكيان، مصدر سبق ذكره، ص ٥٧-٥٨.

لبناء ارادة سياسية واعدة و واعية بأهمية و دور المرأة من خلال اختبارها في المكان المناسب بغض النظر عن المذهب او القومية او الجنس. ان تعديل الدستور و القوانين العراقية بما يتلاءم مع حقوق المرأة و دافعها و متطلباتها في القرن الواحد و العشرين يفرض عمل و حرص البرلمانيات على تبني الادوار القيادية و تشجيعها على المطالبة بحضورها في الاجتماعات السياسية و لاسيما اجتماعات رؤساء الكتل السياسية و ترشيح انفسهن لمناصب مختلفة و تقديم الحلول و المقترحات في القضايا العالقة و دعم الكتل النسوية في مجلس النواب التي استطاعت ان توحد كلمتها في امور ذات اهمية مثل قضايا العنف ضد المرأة و توسيع علاقات لجنة المرأة و الاسرة و الطفل مع البرلمانيات خارج اللجنة مع منظمات المجتمع المدني و مع المجتمع الدولي.....، اما بالنسبة لمنظمات المجتمع المدني فلا بد من دعم المنظمات بالتشريعات اللازمة التي تضمن استقلالية المنظمات و تزويد المنظمات بالخبرات اللازمة و توجيهها لأداء دورها التوعوي و الرقابي و المجتمعي و توسيع شبكات التواصل مع المنظمات العراقية فيما بينها من ناحية و المنظمات الاقليمية و الدولية من ناحية اخرى من اجل الاستفادة من التجارب و كسب الدعم اللازم. امال منظمات المجتمع الدولي ضرورة التواجد المكثف للمجتمع الدولي في العراق لا سيما المنظمات التي لعب دورا مهما في دعم قضايا المرأة منذ ٢٠٠٣ و منها منظمة اليونيفم و اجزاء من الدول المانحة و الداعمة للعراق و الالتزام بقضايا المرأة، و بالإضافة الى ذلك هناك دور لوسائل الاعلام تزويد وسائل الاعلام بالخبرات اللازمة و توجيهها بأداء دورها المجتمعي في دعم قضايا المرأة و فتح قنوات التواصل بين السياسات و وسائل الاعلام لبلورة راي عام دائم لقضايا المرأة. نلاحظ من خلال ذلك ان النهوض بواقع المرأة و تطوير واقعها نحو الافضل يكون عن طريق تطوير المرأة، بالإضافة الى تطوير المنظمات المجتمعي المدني و الدولي و زيادة اهتمامها الدائم بقضايا المرأة و العمل على تطوير واقعها، بالإضافة كذلك لوسائل الاعلام و ما تلعبه من دور مهم^(١).

بالضافة الى ان هناك توصيات لحماية حقو المرأة منها :

- ١- انشاء لجنة وطنية عليا لمناهضة سياسية التمييز ضد المرأة في عراق المستقبل للقيام بتعويض النساء اللواتي تضررن من اجراءات النظام.
- ٢- تفعيل الدستور و تطبيق القوانين بصورة عادلة بما يضمن المساواة بين الجنسين في العمل و عدم جواز حكر بعض الاعمال على الرجال فقط دون النساء و ضرورة فتح ابواب العمل للمرأة في القضاء و الشرطة و الجيش و السلك الدبلوماسي و كل صفوف الاعمال الاخرى و بصورة متكافئة و قانونية.

(١) مركز الدراسات الاستراتيجية www.uobahdada.edu.iq

- ٣- ضرورة الغاء جميع القرارات الصادرة عن قيادة الثورة و رئيسه، و التي تنقص من حقوق المرأة.
- ٤- تعديل القوانين التي تميز بين الرجل و المرأة في الحقوق و الواجبات و كذلك تلك التي تفرق بينهما في ميدان الحماية القانونية.
- ٥- القيام بحملة تثقيفية كبيرة في ميدان نشر ثقافة حقوق الانسان و الثقافة القانونية في المجتمع و اشاعة الاحترام للمرأة كمبدأ جوهري.
- ٦- وقف كل اشكال العنف ضد المرأة في المجتمع و اتباع سياسة تثقيفية جديدة ترفع من مكانة المرأة في المجتمع.
- ٧- جعل الاكراه على الزواج في المجتمع جريمة يعاقب عليها القانون و ضمان حقوق الجنسين بالتساوي في اختيار الشريك شريطة ان يكونا بالغين سن الرشد.
- ٨- الغاء جميع النصوص القانونية التي تخفف من عقوبة القتل بدافع الشرف و اعتبار هذه الجريمة عادية يستحق الفاعل عند ارتكابها عقابا كاملا و غير مخفف^(١) . و غيرها من التوصيات.

(ان افضل الوسائل و اكثرها فاعلية لضمان حقوق الانسان عامة و المرأة خاصة هو التأكيد على استئصال التمييز العنصري بين الجنسين عن طريق تفعيل المشاركة التامة لكافة الطوائف و الاجناس و الطبقات و في جميع ميادين المجتمع، فالديمقراطية و حقوق الانسان مفهومان متلازمان غير منفصلين و لا نستطيع تطبيق احدهما دون الاخر. فحقوق الانسان هي حقوق المرأة و حقوق المرأة هي حقوق الانسان^(٢) . حيث نلاحظ من ذلك بان حقوق المرأة هي جزء من حقوق الانسان و هي جزء اساسي و مهم فالتأكيد على القضاء على التمييز العنصري بين الرجل و المرأة (الجنسين) من خلال اشتراك المرأة في كافة المجالات و بالأخص السياسية منها.

(ان قضية تمكين المرأة سياسيا و تعزيز مشاركتها الفعالة في العمل السياسي ما زالت منقوصة بشكل ملحوظ و لم تحظ باهتمام كبير على اجندة الاحزاب السياسية الحكومية او المعارضة بشكل عام، و ذلك بسبب الواقع الاجتماعي السائد و رسوخ النظرة الدونية للمرأة^(٣) . نرى من خلال ذلك ان مشاركة المرأة الحقيقية في المجال السياسي منقوصة الى حد ما، و ان المرأة لم تحصل على اهتمام او تأييد من قبل الاحزاب السياسية عامة و بقيت نظرة المجتمع و الرجل الدونية الى المرأة كما هي فلا بد ان نتسأل ما الذي يجب ان نفعله لتوسيع المشاركة السياسية للمرأة؟

(١) خانم رحيم لطيف، المرأة العراقية و العنف القانوني، في : فيحاء زين العابدين و اخرون، عدالة النوع و حقوق المرأة في العراق، المعهد الدولي لحقوق الانسان كلية الحقوق بجامعة ديوبول، عمان الاردن، ٢٠٠٦، ص ١٨٢-١٨٣.

(٢) سارة سلام جاسم، مصدر سبق ذكره، ص ٩٥.

(٣) حسن الشامي، مصدر سبق ذكره.

- ١- توسيع المهارات السياسية للمرأة من ضمنها تحسين فرص التعليم و الدورات القيادية و تبادل البرامج.
- ٢- ازالة الحواجز و العوائق المؤسسية و القانونية التي تحد من المشاركة السياسية للمرأة .
- ٣- توسيع دخول النساء و تمكينهم من الدخول الى ردهات الحكومة، و تنظيم الاحزاب السياسية، و ادارة الخدمات العامة، و الخدمة كعضوة منتخبة و معينة، و تأسيس المنظمات غير الحكومية.
- ٤- التشجيع على تطوير التواصل العالمي للقيادات النسائية البارزة.
- ٥- التركيز على مساعدة المنظمات غير الحكومية و المؤسسات المتعددة الاطراف لزيادة مشاركة المرأة في العملية السياسية^(١) .

ذكرنا عدة توصيات للنهوض بواقع المرأة العراقية و هناك توصيات اخرى على سبيل المثال لا الحصر منها:

- ١- اعادة النظر بالقواعد التشريعية التي تنتهك مبدأ المساواة في الحقوق الذي يضمنه الدستور لان القوانين التي تميز ضد المرأة صراحة تضع اطارا لحرمان المرأة من حقوقها القانونية و هذا التمييز يغير من الموازين في مواضيع الطلاق و يجعل المرأة عرضة لخطر العنف و يعيق تحقيق المرأة لمكانها و طلاقاتها و يحدد من استقلاليتها كإنسان و عليه ينبغي التوسع في اجراء الدراسات و البحوث القانونية حول التشريعات و القوانين التي تمس المرأة.
- ٢- ينبغي التوجه الى التركيز على المشروعات التي تعزز عملية بناء القدرات المالية و الادارية للمرأة و تعزيز دورها المجتمعي.
- ٣- ينبغي ازالة العقبات التي تحول دون تمكين المرأة من التعليم و تحد من خياراتها التعليمية و التدريبية و المهنية تستلزم وضع سياسات تعليمية^(٢) .

نستنتج من كل ذلك ان المرأة يجب ان تحصل على الفرص المناسبة و تلك الفرص يجب ان تكون من الاسرة اولا قبل اي شخص اخر، و كذلك على المرأة اولا و قبل كل شيء ان تنهض بنفسها و تستعيد قدراتها و ترد كرامتها و تثبت نفسها في كافة المجالات و اول تلك المجالات هو المجال السياسي و ان تستغل الفرصة التي تتاح امامها و بالمقابل يجب على الدولة ان تضع القوانين و القواعد الصارمة لمحاربة العنف ضد المرأة و اضطهادها و التعدي على حقوقها و ذلك من خلال النص في الدستور، بالإضافة الى قيام و تشكيل المنظمات و الجمعيات الداعمة و المساندة للمرأة ، و لاحظنا في هذا المبحث ان المرأة

(١) www.almadapaper.net

(٢) سميرة الجبوري، المرأة و فقر التمكين، مركز الدراسات و الابحاث العلمانية في العالم العربي،

www.ssrcaw.org ٢٠١٢/٨/٣١

العراقية واجهت و ما زالت تواجه عدة تحديات و معوقات من الصعب التغلب عليها تكمن في ثقافة المجتمع و عاداته و تقاليده بالإضافة الى الاوضاع الامنية المتدهورة. و ذكرنا كذلك في هذا المبحث جملة من التحديات و المعوقات و الصعوبات و بينا ايضا عدد من الفرص و التوصيات كما قلنا على سبيل المثال لا الحصر. و كما ذكرنا سابقا اما هذه المعوقات و التحديات السديدة تقابلها فرص ضئيلة حيث من الصعب على المرأة الحصول على الفرص الحقيقية التي تطمح اليها. و اخيرا نستنتج من هذا البحث بأن المرأة بصورة عامة تعاني من وضع متخلف و متدني و خاصا في وضعها و واقعها السياسي في كافة بلدان العالم و بالأخص بلدان العالم الثالث، حيث تعاني من حرمان في حقوقها و تهميشها في كافة المجالات، اذ برح دور المرأة محدود و نسبة مشاركتها في مختلف الانشطة هي نسب ضئيلة و متدنية للغاية، و ان المرأة العراقية لا تختلف عن المرأة في البلدان الاخرى و خاصة بلدان العالم الثالث و ان تطور واقعها و مستواها بعد عام ٢٠٠٣ الا ان ذلك لا يعتبر الا جزءا من حقوقها و ليس كلها.

الخاتمة

بعد الدراسة والبحث في الموضوع يمكن ابداء الاستنتاجات الآتية :-

اولا : - ان لعملية المشاركة السياسية اهمية كبيرة وذلك لانها تعد بمثابة تعبير عن الراي بالنسبة للفرد سواء كان رجلا ام أمراه فهذه العملية تؤثر تأثيرا في الحياة السياسية .

ثانيا:- ان المرأة استطاعت ان تنتفض للمطالبة بحقوقها وان انتفاضها اثمرت الى الحصول على العديد من حقوقها وان لم تكن كلها .

ثالثا :- وجدت ان المرأة تعاني من واقع متخلف و متدني و خاصة في واقعها السياسي حيث ان المرأة الى الوقت الحاضر لم تنال الا اجزاء بسيطة من حقوقها .

رابعا : ان ثقافة المجتمع و عاداته و تقاليده و اعرافه تلعب دورها الكبير و الرئيسي في تقرير مصير المرأة.

خامسا : ان المرأة في الدول الغربية حصلت على حقوقها و ان لم نقل كلها، على خلاف المرأة في بلدان العالم الشرقية حيث الى الان لم تنال حقوقها و ما زال دورها متواضع جدا.

(و من الله التوفيق)

المصادر

القران الكريم

سورة غافر، الآية (٤٠).

الكتب

- ١- ابو بكر علي، كيف تفهم قضية المرأة و القيادة، في : ابو بكر علي و اخرون، المرأة القيادية بين النظرية و التطبيق، المعهد الدولي لقانون حقوق الانسان كلية القانون بجامعة ديبول، كردستان العراق، ٢٠١٠.
- ٢- اميرة عبيد البكري، المشاركة السياسية في ابو بكر علي و اخرون، المرأة القيادة بين النظرية و التطبيق، المعهد الدولي لقانون حقوق الانسان كلية القانون جامعة ديبول، اقليم كردستان، العراق، ٢٠١٠.
- ٣- خانم رحيم لطيف، المرأة العراقية و العنف القانوني، في : فيحاء زين العابدين و اخرون، عدالة النوع و حقوق المرأة في العراق، المعهد الدولي لحقوق الانسان كلية الحقوق بجامعة ديبول، عمان الاردن، ٢٠٠٦.
- ٤- دعاء هادي علي و اخرون، مقالات مختارة لمشروع المرأة القيادية، المعهد الدولي لحقوق الانسان، كلية الحقوق بجامعة ديبول ، كردستان العراق، ٢٠١٠.
- ٥- رازاو احمد شريف و اخرون، الديمقراطية و دور المرأة في الحياة السياسية وضع القرار في: ابو بكر علي و اخرون، المرأة القيادية بين النظرية و التطبيق، المعهد الدولي لحقوق الانسان كلية القانون- جامعة ديبول، اقليم كردستان العراق ، ٢٠١٠.
- ٦- رنا غانم ، (المشاركة السياسية للنساء) ، في : فيحاء زين العابدين و اخرون، عدالة النوع و حقوق المرأة في العراق، المعهد الدولي لحقوق الانسان، كلية القانون بجامعة ديبول، عمان- الاردن، ٢٠٠٦.
- ٧- سارة سلام جاسم السامرائي، حق المرأة في ظل نظام الكوتا، في : دعاء هادي علي و اخرون، مقالات مختارة من مشروع المرأة القيادية، المعهد الدولي لحقوق الانسان، كلية القانون جامعة دي بول، اقليم كردستان، ٢٠١٠.

- ٨- سامي مهدي و اسماء عبد الجبار، التحديات المجتمعية للمرأة العراقية المعاصرة، في: سامي مهدي العزاوي و اسماء عبد الجبار و اخرون، مركز ابحاث الطفولة و الامومة، جامعة ديالى، ٢٠١٠ .
- ٩- عبد السلام ابراهيم بغدادى، المرأة و الدور السياسي، دراسة سويولوجية مقارنة في ضوء التجارب العالمية-العربية-العراقية، مركز عمان لدراسات حقوق الانسان، ٢٠١٠.
- ١٠- عزة الحر مروة، عدالة النوع الاجتماعي في العراق، في : فيحاء زين العابدين و اخرون، عدالة النوع و حقوق المرأة في العراق، المعهد الدولي لحقوق الانسان كلية الحقوق بجامعة ديبول، الاردن، ٢٠٠٦.
- ١١- علي كريم، المرأة القيادية في العراق الجديد، في : ابو بكر علي و اخرون، المرأة القيادية بين النظرية و التطبيق، المعهد الدولي لقانون حقوق الانسان كلية القانون جامعة ديبول، كردستان العراق، ٢٠١٠.
- ١٢- فوزية العطية، المرأة العراقية بين القانون و ثقافة المجتمع، في : فيحاء زين العابدين البياتي و اخرون، عدالة النوع و حقوق المرأة في العراق، المعهد الدولي لحقوق الانسان كلية الحقوق بجامعة دي بول، عمان – الاردن، ٢٠٠٦.
- ١٣- فوزية العسولي، قضايا المرأة في الشرق الاوسط و شمال افريقيا، في فيحاء زين العابدين و اخرون، عدالة النوع و حقوق المرأة في العراق، المعهد الدولي لحقوق الانسان، كلية الحقوق بجامعة دي بول، عمان الاردن، ٢٠٠٦.
- ١٤- مها الصكبان ، ((حقوق المرأة العراقية)) في : فيحاء زين العابدين و اخرون ، عدالة النوع و حقوق المرأة في العراق ، المعهد الدولي لحقوق الانسان بجامعة ديبول ، عمان ، الاردن ، ٢٠٠٦.
- ١٥- ميسون الديملوجي، نحو نشر ثقافة حقوق الانسان و المرأة و تحقيق السلام، في : فيحاء زين العابدين البياتي و اخرون، عدالة النوع و حقوق المرأة في العراق، المعهد الدولي لحقوق الانسان كلية الحقوق جامعة دي بول، عمان الاردن، ٢٠٠٦.

١٦- هادي محمود، مفهوم الجندر و تقوية النساء في مجال القرار السياسي، في : ابو بكر علي و اخرون، الامرأة القيادية بين النظرية و التطبيق، المعهد العالي الدولي لقانون حقوق الانسان، كلية القانون بجامعة ديوبول، اقليم كردستان العراق، ٢٠١٠.

١٧- هنا صوفي عبد الحي، الديمقراطية النيابية و التمثيل النسائي في الدول العربية، الجمعية العربية للعلوم السياسية، مركز دراسات الوحدة العربية ، العدد ٢٢، التاريخ ٢٠٠٩.

البحوث و الدراسات على الشبكة العنكبوتية الانترنت

١- لقاء ياسين حسين، الاطار النظري لمفهوم المشاركة السياسية و اهميتها، رسالة ماجستير غير منشورة، علوم سياسية، على الرابط : www.democratic.de.

٢- السيد عليوة ، منى محمود، مفهوم المشاركة السياسية، مركز دمشق للدراسات النظرية و الحقوق المدنية، ٢٠٠٨، على الرابط www.mokarbat.com.

٣- سميرة الجبوري، المرأة و فقر التمكين، مركز الدراسات و الابحاث العلمانية في العالم العربي، 31/8/2012 www.ssrcaw.org.

٤- حسن الشامي، التمييز الايجابي للمرأة و المشاركة السياسية، الحوار المتمدن www.m.ahewar.org 7/12/2013.

٥- مركز الدراسات الاستراتيجية www.uobahdad.edn.iq.

٦- www.almadapaper.net.